الجمعية العامة

المحاضر الرسمية

الدورة الخامسة والستون
الجلسة العامة **٥٨**
الثلاثاء ٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، الساعة ١٠/٠٠
نيويورك

الرئيس: السيدجوزيف ديس ..... (سويسرا)

افتُتحت الجلسة الساعة ١٠/٠٥.

البند ٧٤ من جدول الأعمال

المحيطات وقانون البحار

(أ) **المحيطات وقانون البحار**

تقارير الأمين العام (A/65/69 و Add.1 و Add.2)

تقرير عن أعمال عملية الأمم المتحدة الاستشارية غير الرسمية المفتوحة باب العضوية المتعلقة بالمحيطات وقانون البحار في اجتماعها الحادي عشر (A/65/164)

تقرير عن أعمال الفريق العامل المخصص الجامع عن العملية المنتظمة للإبلاغ عن حالة البيئة البحرية وتقييمها على الصعيد العالمي، بما في ذلك الجوانب الاجتماعية والاقتصادية (A/65/358)

رسالة من الرئيسين المشاركين للفريق العامل غير الرسمي المفتوح العضوية المخصص لدراسة المسائل المتعلقة بحفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية واستخدامه المستدام (A/65/68)

مشروع القرار (A/65/L.20)

(ب) **استدامة مصائد الأسماك، بطرق منها اتفاق عام ١٩٩٥ المتعلق بتنفيذ ما تتضمنه اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المؤرخة ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ من أحكام بشأن حفظ وإدارة الأرصدة السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال، والصكوك ذات الصلة**

مشروع القرار (A/65/L.21)

الرئيس (تكلم بالفرنسية): صدرت وثيقة إضافية فيما يتصل بالبند ٧٤ من جدول الأعمال هي التقرير الختامي للمؤتمر الاستعراضي المستأنف المعني باتفاق تنفيذ ما تتضمنه اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المؤرخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ من أحكام بشأن حفظ وإدارة

يتضمن هذا المحضر نص الخطب الملقاة بالعربية والترجمة الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room U-506. وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في وثيقة تصويب واحدة.

الرجاء إعادة استعمال الورق

الأرصدة السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال (انظر A/65/528).

الرئيس (تكلم بالفرنسية): سنشرع في عرض مشروعي القرارين A/65/L.20 و A/65/L.21. وأعطي الكلمة أولا لممثلة البرازيل لعرض مشروع القرار A/65/L.20.

السيدة دنلوب (البرازيل) (تكلمت بالإنكليزية): تتشرف البرازيل بتنسيق مشاورات الجمعية العامة بشأن مشروع القرار A/65/L.20، بشأن المحيطات وقانون البحار، وبالتالي تعتز بعرض النص. وتجسد الأهمية المستمرة لمشروع القرار هذا الشامل مدى الوعي بأن المشاكل المتعلقة بحيز المحيطات مترابطة ترابطا وثيقا وتلزم دراستها ككل. كما تجسد المغزى التاريخي لاتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار كمساهمة هامة نحو صون السلم والعدالة والازدهار لجميع الشعوب في العالم.

ولا تزال البرازيل تولي أهمية كبرى لمناقشات الجمعية العامة السنوية بشأن هذا البند. وفي ذلك الصدد، نرحب بالتقارير التي أعدها الأمين العام على النحو الوارد في الوثيقة A/65/69 وفي إضافتيها.

في البداية، اسمحوا لي أن أعرب عن تقديري لروح التعاون التي لا تزال سائدة في أثناء صياغة مشروع القرار بشأن المحيطات وقانون البحار. كما ينبغي لتلك الروح التعاونية أن تلهم جهودنا لمواجهة التحديات المعقدة التي يجب التصدي لها من أجل تحقيق نظام اقتصادي دولي عادل ومنصف يأخذ في الحسبان مصالح واحتياجات البشرية جمعاء، ولا سيما المصالح والاحتياجات الخاصة للبلدان النامية، ساحلية كانت أم غير ساحلية.

ومشروع قرار هذا العام يتضمن مرة أخرى أحكاما هامة تتناول مسائل بالغة الأهمية. ومن أهم جوانبها التي تستحق الاهتمام تلك الأحكام الرامية إلى توطيد وتعزيز بناء القدرات في مجال المحيطات وقانون البحار والأحكام المتصلة بإنشاء العملية المنتظمة للإبلاغ عن حالة البيئة البحرية وتقييمها على الصعيد العالمي، بما في ذلك الجوانب الاجتماعية — الاقتصادية.

وتسعد البرازيل كثيرا للنجاح الذي حققه استعراض هذا العام للعملية الاستشارية غير الرسمية المفتوحة باب العضوية المتعلقة بالمحيطات وقانون البحار، وخاصة بشأن المسائل المتعلقة ببناء القدرات في مجال شؤون المحيطات وقانون البحار. فبناء القدرات مسألة تمس أغلب الجوانب التي تشملها الاتفاقية وتكتسي أهمية قصوى بالنسبة للبلدان النامية. وأبلغنا الأمين العام في تقريره الوارد في الوثيقة A/65/69، بأنه لم يجر أي تقييم شامل على المستوى العالمي لاحتياجات الدول لبناء القدرات فيما يتعلق بشؤون المحيطات، وبأن التباين لا يزال قائما بين الخبرات الوطنية. وهكذا تزداد أهمية مبادرات بناء القدرات أكثر في ضوء التحديات المتزايدة لتحقيق التنمية المستدامة والتمتع الكامل بالسلم والأمن.

وفي ذلك الصدد، نتطلع قدما لاستعراض التقدم المحرز وأوجه الثغرات في تنفيذ نتائج المؤتمرات الرئيسية التي تعقدها الأمم المتحدة في ميدان التنمية المستدامة فيما يتعلق بالمحيطات والبحار، في سياق الاجتماع الثاني عشر للعملية الاستشارية غير الرسمية، في عام ٢٠١١. ويُقصد من الاستعراض أن يكون مساهمة من العملية الاستشارية في مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة المزمع عقده في ريو دي جانيرو في عام ٢٠١٢– مؤتمر ريو + ٢٠.

نرحب مع بالغ الارتياح بإنشاء العملية المنتظمة للإبلاغ عن حالة البيئة البحرية وتقييمها على الصعيد العالمي، بما في ذلك جوانبها الاجتماعية – الاقتصادية. وسينفذ ذلك

الإنجاز الهام بالكامل التوصيات الواردة في خطة جوهانسبرغ لتنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة.

والعملية المنتظمة، كما أنشئت في إطار الأمم المتحدة، ستكون خاضعة للمساءلة من الجمعية العامة. وستكون عملية حكومية دولية تسترشد بالقانون الدولي، بما في ذلك اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار والصكوك الدولية الأخرى واجبة التطبيق وستأخذ في الاعتبار قرارات الجمعية العامة ذات الصلة. وسيشرف على العملية فريق عامل مخصص جامع يتشكل من دول أعضاء، مع تلقيه دعم في مجال أعمال الأمانة من شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار.

ويطلب مشروع القرار من فريق الخبراء إعداد مجموعة من الخيارات اللازمة لاحترام الموعد النهائي لعام ٢٠١٤، والتوصية بمسار عمل لتنظر فيه الجمعية العامة. وينبغي أن يقدم فريق الخبراء تلك المجموعة من الخيارات خلال الاجتماع القادم للفريق العامل المخصص في عام ٢٠١٠.

ولا تزال لجنة حدود الجرف القاري تواجه عبئا كبيرا من العمل. وخلال الاجتماع الأخير للدول الأطراف في الاتفاقية، أقررنا بما توصلت إليه اللجنة من أنه ما لم توجد خيارات لتسريع النظر في الطلبات دون المساس بمسائل الكفاءة والفعالية والمستوى الرفيع للخبرة، فإن اللجنة لن تفرغ من النظر في الطلبات المستلمة حتى الآن إلا بحلول عام ٢٠٣٠. وعليه نرحب باعتماد المقرر SPLOS/216، خلال الاجتماع العشرين للدول الأطراف في الاتفاقية الذي انعقد في مستهل هذا العام، ويطلب إلى اللجنة أن تنظر بشكل عاجل في اعتماد تدابير لتسريع عملها. ومشروع القرار المعروض على الجمعية العامة يطلب أيضا من الفريق العامل غير الرسمي الذي أنشأه اجتماع الدول الأطراف أن يواصل معالجة هذه المسألة العاجلة، بما في ذلك إمكانية إنشاء لجنة متفرغة. والتعاون مطلوب لمعالجة هذا العائق الخطير في طريق تنمية الموارد غير الحية في الجرف القاري الخارجي.

وفي ذلك الإطار ينبغي ملاحظة أن السلطة الدولية لقاع البحار قد دعت إلى إنشاء فريق من الخبراء الحكوميين وغيرهم من الخبراء ذوي الصلة من أجل اقتراح سبلا للسلطة لكي تنفذ الفقرة ٤ من المادة ٨٢ من اتفاقية قانون البحار. ومع الوقت الطويل الذي تتطلبه مشاريع تنمية المعادن، سيكون من المهم معالجة هذه المسائل قبل وقت كافٍ من البدء في الإنتاج التجاري من الجرف القاري الخارجي. وخلصت الدراسات الأخيرة التي نشرتها السلطة إلى أنه يمكن أن نتوقع عمليا أن يبدأ أول إنتاج تجاري لموارد الجرف القاري الخارجي بحلول عام ٢٠١٥.

ترحب البرازيل باعتماد الدول الأعضاء في المنظمة البحرية الدولية يوم ٢٥ حزيران/يونيه يوما عالميا للبحارة. ونكرر أيضا التزامنا بمكافحة التهديدات التي يتعرض لها الأمن البحري وفقا للقانون الدولي، وخاصة المبادئ المجسدة في الميثاق والاتفاقية.

يذكّر مشروع القرار بضرورة تعزيز التعاون في مكافحة تلك التهديدات مع المراعاة الواجبة لأهمية بناء القدرات المستدام في البلدان النامية. وفي ذلك الصدد، يؤكد النص على الحاجة لمعالجة الأسباب الجذرية للقرصنة في الصومال ومساعدة ذلك البلد ودول المنطقة على تعزيز القدرة المؤسسية لمكافحة القرصنة والنهب المسلح ضد السفن قبالة سواحل الصومال.

ويشير النص المعروض علينا إلى الحاجة إلى تعزيز الأنشطة العلمية من أجل فهم آثار تغير المناخ بشكل أفضل وتطوير سبل ووسائل التكيف لحماية البيئة البحرية.

ويشدد مشروع القرار على النحو الواجب على الدور المركزي للجمعية العامة في حفظ التنوع البيولوجي

البحري واستخدامه بشكل مستدام في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية، ويشير أيضا إلى العمل الذي أنجزه مؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي الذي عقد في ناغويا بخصوص المسائل التي تدخل في نطاق اختصاص الاتفاقية. ويكرر أيضا أهمية النظر في النظام القانوني الذي يحكم الموارد الجينية البحرية في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية في سياق ولاية الفريق العامل المخصص الجامع المفتوح باب العضوية المنشأ عملا بالقرار ٢٤/٥٩.

احتفلنا في عام ٢٠١٠ بالسنة العالمية للتنوع البيولوجي. ونحتاج إلى إحراز تقدم في ذلك المجال، بالنظر إلى وفرة الموارد الجينية البحرية وتنوعها وقيمتها من حيث الفوائد والسلع والخدمات التي يمكن أن توفرها.

أود، إذ أختتم عرض مشروع القرار الأساسي هذا، وهو الأطول وبالتأكيد مشروع القرار الأكثر شمولا الذي يعتمد كل عام، أن أعرب عن تقديري للمستوى العالي للخبرة والمهنية لجميع الوفود مما مكن تحقيق النتيجة المعروضة علينا اليوم. وأود أيضا أن أشكر السيد سيرغي تاراسنكو وفريقه في شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار التابع لمكتب الشؤون القانونية على عملهم الدؤوب أثناء عملية المشاورات. ويحدونا خالص الأمل أن يتم اعتماد القرار بتوافق الآراء.

في ٨ حزيران/يونيه، عندما احتفلنا باليوم العالمي للمحيطات، حث الأمين العام بان كي - مون الحكومات والمواطنين في أرجاء العالم على الاعتراف بالقيمة الهائلة لمحيطات العالم بالنسبة للبشرية. ونحتاج إلى القيام بأفضل جهودنا التعاونية لحمايتها من أجل الأجيال القادمة.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): أعطي الكلمة الآن لممثل الولايات المتحدة الأمريكية ليعرض مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/65/L.21.

السيد نيكلز (الولايات المتحدة الأمريكية) (تكلم بالإنكليزية): يتشرف وفدي أن يشارك في تقديم مشروع القرار المعنون ''المحيطات وقانون البحار'' الوارد في الوثيقة A/65/L.20. ونتشرف أيضا بأن نعرض، باسم مقدمي مشروع القرار، مشروع القرار بشأن استدامة مصائد الأسماك الوارد في الوثيقة A/65/L.21. فالمحيطات وسواحلنا والبحيرات الكبرى الأمريكية توفر فرص العمل والغذاء ومصادر الطاقة والخدمات الإيكولوجية وخدمات الاستجمام وفرص السياحة وتؤدي أدوارا في غاية الأهمية في مجالات النقل والاقتصاد والتجارة في بلدنا، فضلا عن الحركة العالمية لقواتنا المسلحة وصون السلم والأمن الدوليين.

هذا العام، أصدر الرئيس أوباما أمرا تنفيذيا بوضع سياسة وطنية لضمان حماية وحفظ واستعادة سلامة الموارد والنظم الإيكولوجية في محيطاتنا وسواحلنا وبحيراتنا الكبرى، ولتعزيز استدامة اقتصاديات المحيطات والسواحل، والمحافظة على إرثنا البحري ودعم الاستخدام وإمكانية الوصول المستدامين وتوفير الإدارة التكيفية بغية تعزيز فهمنا لتغير المناخ وتحمض المحيطات وللقدرة على التصدي لهما؛ ويتعين أيضا تنسيق تلك السياسة مع أمننا القومي ومصالحنا المتعلقة بالسياسة الخارجية.

ينص ذلك الأمر أيضا على تطوير التخطيط المكاني الساحلي البحري، الذي يبني على عمليات التخطيط وصنع القرار القائمة على المستوى الاتحادي ومستوى الولايات والمستويات القبلية والمحلية والإقليمية وتحسينها. وستمكن تلك الخطط الإقليمية من اتباع نهج أكثر تكاملا وشمولا ويستند إلى النظام الإيكولوجي ويتسم بالمرونة والاستباقية من أجل تخطيط وإدارة الاستخدامات المتعددة المستدامة على نطاق القطاعات وتحسين عملية المحافظة على المحيطات وعلى سواحلنا وبحيراتنا الكبرى. وأحد الأهداف الوطنية لهذا

التخطيط يكمن في تعزيز الاتصال والتعاون فيما بين الوكالات وعلى الصعيدين الحكومي الدولي والدولي.

تعتقد الولايات المتحدة أن مشروع القرار لهذا العام بشأن المحيطات وقانون البحار يوفر إطارا بناء لإحراز التقدم في السنوات القادمة بشأن نطاق واسع من المسائل المتعلقة بالبحار. ويدمج مشروع القرار بشأن المحيطات أفكارا هامة أفرزتها العملية التشاورية غير الرسمية لعام ٢٠١٠ بشأن بناء القدرات، واجتماع للفريق العامل لدراسة المسائل المتصلة بحفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية واستغلاله على نحو مستدام المنعقد في عام ٢٠١٠.

واجتماع عام ٢٠١٠ للفريق العامل المخصص الجامع المعني بالعملية المنتظمة للإبلاغ عن حالة البيئة البحرية وتقييمها، بما في ذلك الجوانب الاجتماعية – الاقتصادية.

تعد العملية التشاورية غير الرسمية منتدى مفيدا جدا لمناقشة المسائل الحاسمة المتعلقة بالمحيطات، بما في ذلك المسائل المتعلقة بالتنمية المستدامة للمحيطات ومواردها. ويسرنا تمديد ولاية تلك العملية لعامين ونتطلع لتناول تنفيذ نتائج مؤتمرات القمة الرئيسية المعنية بالتنمية المستدامة في عام ٢٠١٠ وبأنواع الطاقة البحرية المتجددة في عام ٢٠١٢.

نشكر السفير هنريك فالي على تنسيقه مشروع قرار المحيطات ونشكر المدير سيرغي تارانسكو وموظفي شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار على خبرتهم ودعمهم.

ويتضمن مشروع قرار هذا العام بشأن استدامة مصائد الأسماك مرة أخرى أحكاما هامة تتناول مسائل في غاية الأهمية مثل مكافحة الصيد غير المشروع وغير المنظم وغير المبلغ عنه عن طريق تعزيز الرقابة من جانب الدول التي لديها سجلات مفتوحة عاملة على جميع السفن التي تحمل أعلامها؛ وتخفيض القدرات العالمية لصيد التونا، ومعالجة آثار تغير المناخ على استدامة الأرصدة السمكية؛ وتعزيز حفظ وإدارة سمك القرش وجمع البيانات عن الأنواع التي يتم اصطيادها صيدا عرضيا وتنفيذ التوصيات الصادرة عن المؤتمر الاستعراضي المستأنف المعني باتفاق الأمم المتحدة بشأن الأرصدة السمكية لعام ١٩٩٥، من بين أمور أخرى هامة. ويسعد الولايات المتحدة كذلك أن يتضمن مشروع القرار التأكيد من جديد على تنفيذ وإنفاذ الوقف الاختياري لاستخدام شباك الصيد العائمة الكبيرة في أعالي البحار والحاجة الملحة لاتخاذ تدابير الحفظ والإدارة القائمة على المعرفة العلمية، بما في ذلك حماية الأرصدة السمكية وحفظها خلال مراحل الحياة الحاسمة.

لا يزال هناك الكثير الذي يتعين إنجازه، إذا ما أردنا ضمان استدامة الأرصدة السمكية العالمية. وتظل المنظمات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك أفضل الآليات المتاحة لتنظيم المصائد السمكية العالمية.

وبالرغم من ذلك، هناك مجال واسع للتحسين في إطار تلك المنظمات، بحيث يمكننا المضيّ قُدُماً بأهدافنا المشتركة. ولهذه الغاية، يبدأ عدد من المنظمات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك، التي تُجري استعراضات منهجية للأداء، تقييم توصيات تلك الاستعراضات وتنفيذها. ويجب التنويه والإشادة بهذه الجهود التي تبذلها تلك المنظمات لتحسين تنفيذ ولاياتها. كما يجب أن يعالج هذا الإصلاح كيفية قيام الدول بتنفيذ وإنفاذ القواعد التي تعتمدها، بصفتها أعضاء في تلك المنظمات، ومدى فعالية الدول في الاضطلاع بمسؤولياتها بصفتها دول علَم.

وأودّ أن أشكر جميع الوفود على أعمالها الجادّة بشأن تطوير مشروع القرار المتعلق باستدامة مصائد الأسماك. ففي هذه السنة، تفحَّصت الوفود طول مشروع القرار بعناية، واستكشفت السبُل لترشيده. ومع أنه لم يكن من

الممكن إعادة صياغته في هذه السنة، فقد أدركت الوفود الحاجة إلى تحديثه، بغية الارتقاء باستخدامه وأهميته إلى المستوى الأمثل، واتفقت على النظر في هذه المسألة مرة أخرى في السنة المقبلة. وقد سرَّ الولايات المتحدة مرة أخرى أن تقدِّم منسِّقة المشاورات غير الرسمية – السيدة هولي كولر، التي قادت المفاوضات إلى نهايتها المُرضية. ونحن نقدِّم الشكر الجزيل إلى السيدة كولر على عملها لتحقيق تلك الغاية.

وأودّ أن أختم كلمتي بالإعراب عن التقدير لتعاون الوفود في صياغة كلا مشروعَي القرارَين هذه السنة. ونأمل لروح التعاون هذه أن تميِّز جهودنا لمعالجة المسائل المعقَّدة العديدة التي تنتظرنا في السنة الجديدة.

السيد وولف (جامايكا) (تكلم بالإنكليزية): يشرِّفني أن أتكلم بشأن البند ٧٤ من جدول الأعمال، باسم بلدان الجماعة الكاريبية وهي: أنتيغوا وبربودا، بربادوس، بليز، ترينيداد وتوباغو، جزر البهاما، دومينيكا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سانت كيتس ونيفس، سانت لوسيا، سورينام، غرينادا، غيانا، هايتي وبلدي جامايكا.

إنّ الجماعة الكاريبية ترحب بتقرير الأمين العام الوارد في الوثيقة A/65/69، فضلاً عن الإضافات إلى ذلك التقرير، بينما نحن نتفحَّص حالة تنفيذ الاتفاقات القانونية الدولية التي تنظم المحيطات والبحار، ودور الأمم المتحدة في مساعدة الدول بشأن مسائل محددة متعلقة بذلك التنفيذ.

لقد سرَّنا أن نعلم بإحياء الأمم المتحدة لليوم العالمي للمحيطات في ٨ حزيران/يونيه، ونقدِّر العمل الذي قامت به شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار في إحياء ذلك اليوم، وفي تعزيز وتيسير التعاون الدولي بشأن قانون البحار وشؤون المحيطات.

واتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، التي جميع الدول الأعضاء في الجماعة الكاريبية دول أطراف فيها، توفِّر الإطار القانوني لجميع الأنشطة المتعلقة بمحيطاتنا وبحارنا. ونحن نتطلّع إليها لنسترشد بها في المسائل المتعلقة باستكشاف الموارد الحية وغير الحية كلتيهما في مناطقنا البحرية واستغلالها. ومع ذلك، فإننا، بصفتنا دولاً نامية، ندرك أنّنا غير قادرين أحياناً على تحقيق المنافع الكاملة التي تتيحها تلك الموارد، نظراً لقدرتنا العلمية أو التكنولوجية المحدودة. وبناءً على ذلك، نرحّب بالتركيز على مسألة بناء القدرات ونقل التكنولوجيا في تقرير الأمين العام.

وتتوقَّع الاتفاقية التعاون بين الدول، إمّا مباشرة وإما من خلال الترتيبات الإقليمية، بين أمور أخرى، لتنفيذ بنودها فضلاً عن حفظ موارد محيطاتنا وبحارنا، وإدارتها والاستخدام المستدام لها.

إن الاجتماع الحادي عشر للعملية الاستشارية غير الرسمية المتعلقة بالمحيطات وقانون البحار (انظر A/65/164)، الذي بحث في مسائل متعلقة بـ ”بناء القدرات فيما يتعلق بشؤون المحيطات وقانون البحار، بما في ذلك العلوم البحرية“، وفَّر فهماً أفضل للموارد والعلوم المتعلقة بها.

ونحن نرى أنّ نقل التكنولوجيا هو أيضاً أداة أساسية تتيح لنا فهماً أفضل للموارد التي يمكن أن تساعدنا في تنفيذ بنود الجزء الرابع عشر من اتفاقية قانون البحار.

والجماعة الكاريبية تدعم دعماً كاملاً الحاجة إلى تعاون دولي متزايد ومبادرات معزَّزة لبناء القدرات، تهدف إلى ردم الفجوات القائمة في العلوم البحرية ونقل التكنولوجيا على المستويين الوطني والإقليمي.

وتتوافق الجماعة الكاريبية مع تقرير الأمين العام، بأنّ هناك حاجة إلى تنسيق أوسع لأنشطة بناء القدرات، لضمان تنفيذ القوانين الدولية للسلامة والأمن البحريين، وحفظ

الموارد البحرية، وحماية البيئة وحفظ التنوُّع البيولوجي البحري واستخدامه المستدام.

وبناء القدرات ونقل التكنولوجيا هامّان أيضاً، لأنهما يتعلقان بتنفيذ أحكام المادة ٧٦ من الاتفاقية. وبدون المساعدة التقنية اللازمة، قد تجد بعض الدول الأعضاء في الجماعة الكاريبية أنه من الصعب مطالبة لجنة حدود الجرف القارّي بإرساء الحدود الخارجية لجرفها القارّي. لذا، فإننا نحيِّي جهود شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار في عقد حلقات عمل تدريبية تضمّ أعضاء حاليين وسابقين في اللجنة، وتتناول المسائل العلمية والتقنية المعقَّدة المشمولة في تقديم الطلبات إلى اللجنة.

ونرحب بالخطوات التي قامت بها اللجنة في تنفيذ ولايتها بمقتضى المادة ٧٦ والمرفق الثاني للاتفاقية، أي دراسة طلبات الدول الساحلية الساعية إلى إرساء الحدود الخارجية لجرفها القارّي، وصياغة التوصيات الضرورية لكل واحدة منها. لكننا نبقى قلقين من عبء العمل المتوقّع للّجنة، ممّا يجعلنا ندعم أعمال الفريق العامل غير الرسمي لاستنباط حلول لمعالجة ذلك العبء.

كما أننا نرحّب بالثقة المتزايدة الممنوحة للسلطة من أعضائها، حيث قرَّرت، من خلال المجلس في دورته الأخيرة التي عُقِدت في كينغستون، أن تطلب فتوى من غرفة منازعات قاع البحار، التابعة للمحكمة الدولية لقانون البحار، بشأن مسؤولية الدول المقدِّمة للطلب عن الأنشطة في المنطقة الدولية لقاع البحار والتزامها بتلك الأنشطة. وهذا يؤكد الأهمية المتزايدة لأعمال السلطة لدى جميع أعضائها.

وبالمثل، فإننا نُشيد بأعمال أعضاء السلطة الدولية لقاع البحار، التي أدّت إلى اعتماد النظم المتعلقة بالكبريتيدات المتعددة الفلزات، في جلستها الأخيرة. ونتوقَّع لذلك العمل أن يتقدَّم نحو إنجاز مشاريع القرارات بشأن توقُّع واستكشاف القشور المنغنيزية الحديدية الغنية بالكوبالت في المنطقة، في دورتها السابعة عشرة المقبلة في عام ٢٠١١.

إنّ جامايكا، بصفتها البلد المضيف للسلطة، تُواصل احترام التزاماتها بمقتضى اتفاق المقرّ، بحيث تكون السلطة قادرة على أداء واجباتها وفقاً لأحكام الاتفاقية.

ولا غِنى عن حلّ النزاعات المتعلقة بتفسير بنود الاتفاقية وتطبيقها للحفاظ على علاقات سلمية بين الدول، لأن ذلك يتعلق بالإدارة والاستخدام المستدام لموارد كل واحدة من المناطق البحرية. ولهذا السبب، ترحب الجماعة الكاريبية بقيام الدول بإحالة المنازعات في إطار الاتفاقية إلى المحكمة الدولية لقانون البحار.

إنّ الوسيلة الاقتصادية لمعيشة دول الجماعة الكاريبية مرتبطة ارتباطاً ثابتاً بالبحار المحيطة بها. وبالنسبة إلينا، بصفتنا دولاً جزرية صغيرة نامية وضعيفة، يقوم البحر الكاريبي بدور بارز في أنشطتنا الاقتصادية، ولا سيّما تلك التي تشمل الشحن البحري ومصائد الأسماك والسياحة وتجارة السلع والخدمات والأنشطة التجارية الأخرى القابلة للبقاء على المستويين الإقليمي والدولي.

وترحب الجماعة الكاريبية باتخاذ قرارها المعْنْوَن ”نحو التنمية المستدامة للبحر الكاريبي لصالح الأجيال الحالية والمقبلة“ مؤخراً، الذي يؤكد مجدداً اعتماد معظم الاقتصادات الكاريبية على بيئتها الساحلية والبحرية من أجل التنمية المستدامة. كما أننا ننوِّه مع التقدير بأعمال اللجنة المعنية بالبحر الكاريبي في الدفع قُدُماً بتصنيف البحر الكاريبي منطقة خاصة في سياق التنمية المستدامة، وندعو المجتمع الدولي إلى مواصلة دعمه للّجنة.

لذا، فإنّ جهود تعزيز التجارة البحرية يجب أن تشمل تحسينات في القوانين التي تنظم سلامة الملاحة، وبناء السفن والمعايير الأخرى المتعلقة بصناعة الشحن البحري.

ويجب أن تكون السفن قادرة أيضاً على العمل وفقاً للقواعد الدولية في أجواء سليمة وآمنة وخالية من الجريمة، وفي ذلك الصدد، نعترف بالحاجة إلى تدابير إضافية لازمة للحفاظ على القواعد والمعايير الدولية في السلامة البحرية، فضلاً عن مكافحة المخاطر المتزايدة على تلك السلامة.

وفي ذلك الصدد، ترحب الجماعة الكاريبية بالمعايير الدولية الجديدة القائمة على الأهداف لبناء السفن، فيما يتعلق بناقلات السوائب وناقلات النفط، وبالمعايير الجديدة الأخرى المتعلقة بسلامة السفن، التي اعتمدتها لجنة السلامة البحرية التابعة للمنظمة البحرية الدولية في أيار/مايو.

كما ننوِّه بأعمال الوكالة الدولية للطاقة الذرية، الهادفة إلى تعزيز التعاون والتشاور الدوليين في المجالات النووية والإشعاعية والنقل وأمن النفايات، ولا سيّما في الشحن البحري للمواد المشعة. ونحن نقدِّر تقديم الوكالة برامج وأنشطة تدريبية لرفع مستوى الوعي بشأن المسائل المتعلقة بنقل المواد الخطيرة.

وتُواصل الجماعة الكاريبية الإعراب عن قلقها من الخطر الذي يشكله نقل النفايات المشعة والمواد الخطيرة الأخرى عَبْر البحر الكاريبي، وهي أخطار محتمَلة على الأرواح والصحة وبيئتنا واقتصاداتنا في حال وقوع حوادث أثناء النقل.

وترحّب الجماعة الكاريبية بالجهود لتحسين معايير تدريب البحّارة، وسلامة الملاحة، والحياة في البحر وحماية البيئة، من خلال التعديلات على الاتفاقية الدولية المتعلقة بمعايير تدريب البحارة وإجازتهم واضطلاعهم بأعمال المراقبة والمدونة المرتبطة بها، التي اعتُمِدت في حزيران/يونيه، برعاية المنظمة البحرية الدولية. كما أننا نرحب بإعلان ٢٥ حزيران/يونيه يوم البحّارة.

ويجب على الأمم المتحدة أن تضاعف جهودها لمجابهة المخاطر على السلامة البحرية على المستويات الوطنية والإقليمية والدولية، بما يشمل أعمال القرصنة والسطو المسلّح في البحر، والأعمال الإرهابية ضد الشحن البحري والجريمة المنظمة عَبْر الوطنية. ويجري معظم الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية في البحر. ويبقى هذا تحدّياً للعديد من البلدان والمناطق، بما فيها أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، التي لديها موارد وقدرات مؤسسية محدودة لإنفاذ القوانين، بغية التصدي لتلك المخاطر بفعالية. وفي ذلك الصدد، ندعم أعمال وجهود مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، لتعزيز البرامج والمبادرات من أجل تعاون إقليمي ودولي متزايد بشأن هذه المسألة ومشاكلها الحاضرة.

وفي هذه السنة الدولية للتنوُّع البيولوجي، يجب أن نُجدد ونعزز التزاماتنا بحفظ التنوع البيولوجي البحري بقدر كبير، والحدّ من فقدانه، ذلك أنّ النسبة الحالية للفقدان تشكل تهديداً خطيراً للاستدامة البيئية والقضاء على الفقر. وينبغي لتركيزنا على حفظ الموارد الطبيعية أن يستتبع أيضاً تركيزاً متزايداً على حماية البيئة البحرية من الآثار الضارة، ومنها الانسكابات النفطية والأشكال الأخرى من التلوُّث في البحر.

إن الجماعة الكاريبية تدعم إرساء العملية المنتظمة للإبلاغ العالمي وتقييم حالة البيئة البحرية، بما يشمل الجوانب الاقتصادية – الاجتماعية، كما أوصى مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة. وفي ذلك الصدد، نشعر بالتشجيع من التعاون بين الدول، ونؤيد التوصيات المقدَّمة من الفريق العامل المخصص الجامع في اجتماعه في عام ٢٠٠٩، لوضع استراتيجية وجدول زمني لإجراء تقييم متكامل لمحيطات العالم وبحاره، فضلاً عن التوصيات المعتمَدة في اجتماع الفريق العامل المعقود في الفترة من ٣٠ آب/أغسطس إلى

٣ أيلول/سبتمبر، فيما يتعلق بإحراز المزيد من التقدم بشأن طرائق تنفيذ العملية المنتظمة، بما يشمل الترتيبات المؤسسية والتمويل.

ونحن ننوِّه مع التقدير بالمساهمات التي قدَّمتها الدول الأعضاء للصندوق الاستئماني الطوعي لعمل دورة السنوات الخمس الأولى من العملية المنتظمة، فضلاً عن البرامج التدريبية والدعم للدول النامية. وإننا نحضّ على المزيد من المساهمات من جانب الدول الأعضاء والكيانات الأخرى للمساعدة في المضي بالعملية المنتظمة قُدُماً، لأنّ التقييمات ضرورية لصنع القرارات الفعّال.

وتسلِّط الجماعة الكاريبية الضوء على أهمية الاستراتيجية البحرية والساحلية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، التي أُطلِقت في عام ٢٠٠٩، لتعزيز حفظ الموارد البحرية والاستخدام المثمر والمستدام للبيئة البحرية من خلال تعاون وشراكات إقليميين. والاستراتيجية منسجمة مع الجهود الدولية لمعالجة التدهور المتزايد للبيئات البحرية والساحلية، والنُظُم الإيكولوجية الهشَّة التي تقدِّم خدمات ملحّة للفئات الضعيفة.

وتدعم الجماعة الكاريبية دعماً كاملاً المشاريع التجريبية التي ينفِّذها البرنامج الكاريبي للبيئة، للمزيد من تنفيذ خطة العمل الإقليمية، بما يشمل صندوقاً إقليمياً كاريبياً نموذجياً لإدارة المياه المستعمَلة، واستضافة حلقات دراسية وطنية لمكافحة التلوّث، بشأن تصديق وتنفيذ الاتفاقية الدولية لمنع التلوث الناجم عن السفن، المُبرَمة في عام ١٩٧٣، كما عدَّلها بروتوكول عام ١٩٧٨ المتصل بها (MARPOL 73/78، المُرفق الخامس).

وإننا نؤيد إنجاز البرنامج الكاريبي للبيئة، الذي يُسِّر من خلال الاجتماع الحكومي الدولي الرابع عشر المعني بخطة العمل للبرنامج الكاريبي للبيئة، والاجتماع الحادي عشر للأطراف المتعاقدة في اتفاقية حماية البيئة البحرية وتنميتها في منطقة البحر الكاريبي الأوسع، الذي عُقِد في مونتيغو باي، في جامايكا، في تشرين الأول/أكتوبر.

ويبقى تغيُّر المناخ مسألة ذات أولوية لدى الجماعة الكاريبية والدول الجزرية الصغيرة النامية الأخرى، ولا سيّما في ضوء الشواغل المتنامية بشأن آثارها السلبية المتوقَّعة على التنوُّع البيولوجي البحري والبيئة البحرية، بما يشمل مستويات سطوح البحار المرتفعة، والحموضة المتزايدة، وفقدان التنوع البيولوجي البحري والتحوُّلات في انتشار الكائنات البحرية. والدول الكاريبية تشعر بقلق خاص حيال الآثار المدمرة الواضحة بشكل متزايد لتغيُّر المناخ على المرجان وكائنات بحرية أخرى، وبخاصة في البحار الاستوائية. وفي ذلك السياق، تشجِّع الجماعة الكاريبية الأنشطة المتزايدة على المستويات الوطنية والإقليمية والدولية، لتخفيف آثار تغيُّر المناخ، مع تركيز خاص على معالجة الاستخدام غير المستدام للموارد الطبيعية، والإدارة غير الكافية للمستجمعات المائية، والممارسات الإنمائية الساحلية والإدارة السيئة للنفايات.

وختاماً، تودّ الجماعة الكاريبية أن تؤكد أنه بدون المحيطات والبحار القابلة للحياة والمستدامة، فإنّنا سنفقد أسلوب حياتنا إلى الأبد، نظراً لدورها الحيوي في النقل الدولي، والتجارة العالمية، وفي استدامة حياة وأسباب عيش البلايين في جميع أرجاء الكون، وفي دعم النظم الإيكولوجية الأساسية. والأمم المتحدة تواصل القيام بدور هام في إدارة محيطاتنا وبحارنا، بينما تواصل الجماعة الكاريبية بدورها تقديم دعمها الكامل للمنظمة في هذا المجال الهام من النشاط. ويجب تكملة جهود الأمم المتحدة بتعزيز عالمية اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، التي تشكّل الإطار القانوني والتنظيمي لجميع الأنشطة في مناطقنا البحرية. لذا، تؤكد الجماعة الكاريبية دعوتها إلى جميع الدول التي لمّا

تصدِّق بعد على تلك الاتفاقية الهامة أو تنضم إليها إلى أن تفعل ذلك.

وأخيراً، سأكون مقصرا إن لم أنوِّه بالرئيس، والأمين العام للسلطة الدولية لقاع البحار ورئيس المحكمة الدولية لقانون البحار.

السيد بيك (بالاو) (تكلم بالإنكليزية): يشرِّفني أن أتكلم باسم أعضاء منتدى المحيط الهادئ الممثَّلين لدى الأمم المتحدة.

إن أعضاء المنتدى يشاطرون اهتماماً شديداً وتوحيدياً بالمحيط وموارده. وقد عرفنا منذ زمن طويل المخاطر المتزايدة على سلامة محيطاتنا، ونحن نشاطر الهدف المشترك بتسخير قيمة الموارد البحرية في منطقتنا، وضمان حفظها واستخدامها المستدام، بصفتنا أوصياء مشتركين على ذلك. ولهذه الأسباب، يعلِّق أعضاء منتدى المحيط الهادئ أهمية كبرى على القرارات السنوية التي تنظر فيها الجمعية بشأن استدامة مصائد الأسماك والمحيطات وقانون البحار.

وإحدى المسائل الرئيسية للمشاورات غير الرسمية لهذا العام، بشأن مشروع القرار المتعلق باستدامة مصائد الأسماك (A/65/L.21)، كانت تسجيل التقدم المحرَز في المؤتمر الاستعراضي لاتفاق الأرصدة السمكية المستأنَف في أيار/مايو. والاستدامة الطويلة الأجل لمواردنا السمكية الإقليمية أولوية أساسية لدى أعضاء منتدى المحيط الهادئ. وثقافاتنا وصحتنا واقتصاداتنا وتنميتنا – كلها تعتمد على الحفظ والإدارة الملائمَين لمواردنا المشترَكة. ولذلك السبب، شاركت بلدان المنتدى مشاركة فعّالة في المفاوضات المؤدية إلى اعتماد اتفاق الأرصدة السمكية. ونغتنم هذه الفرصة لنرحّب بتصديق سانت فنسنت وجزر غرينادين مؤخراً على الاتفاق، ونشجِّع الآخرين على أن يصبحوا أطرافاً فيه.

وقد سرَّ أعضاء منتدى المحيط الهادئ أيضاً أن يشاركوا في المؤتمر الاستعراضي في عام ٢٠٠٦، والمؤتمر الاستعراضي المستأنَف لعام ٢٠١٠. ونرحب باعتماد الوثيقة الختامية لهذا لمؤتمر (A/CONF.210/2010/7، المُرفق، الفقرة ٦)، الذي ترأسه باقتدار سفير الولايات المتحدة ديفيد بولتون. وقد شارك في المؤتمر المستأنَف الأطراف في الاتفاق وغير الأطراف فيه، بما يشمل المشاركة في التفاوض بشأن الوثيقة الختامية، التي جرى اعتمادها في نهاية المطاف بتوافق الآراء.

وكانت نتيجة المؤتمر الاستعراضي المستأنَف نتيجة عادلة حظيت بتوافق الآراء، لا نتيجة تجسِّد مجرَّد الصياغة الأضعف، كما هي الحال غالباً مع مسائل الأمم المتحدة. والتوصيات التي اتفقنا عليها هي شيء يمكننا أن نعتزّ به بصفتنا هيئة. إنها خطوة متقدِّمة محددة، ودليل على أنّه يمكن الوثوق بالأمم المتحدة لحماية محيطاتنا.

ولكن ينبغي لي القول إننا مستاؤون من أنّه لم يكن من الممكن في عدد من المجالات نقل اللغة القوية بتوافق الآراء في المؤتمر الاستعراضي المستأنف إلى مشروع قرار استدامة مصائد الأسماك.

وأحد الأمثلة على ذلك يتعلق بحفظ وإدارة سمك القرش. والوثيقة الختامية للمؤتمر الاستعراضي المستأنَف، التي اعتُمدت بتوافق الآراء، تضمَّنت لغة تقضي باصطياد أسماك القرش مع زعانفها بحالتها الطبيعية، أو بوسائل أخرى فعّالة وقابلة للإنفاذ بشكل مماثل. وهذا أمر هامّ جداً.

لقد جرى التفكير في جميع المواقف أثناء مفاوضات المؤتمر الاستعراضي. وقد دعت بعض البلدان إلى وقف اختياري كامل لنزع زعانف سمك القرش، بينما نادى آخرون، بمن فيهم بلدان غير أطراف، بالامتناع عن أيّ ذكر لصيد سمك القرش على الإطلاق. وقد عولجت شواغل البلدان الممارسة للصيد والدول الساحلية، معالجة منهجية.

وأظهرت الدول الممارسة للصيد في المياه البعيدة مرونتها بالإصغاء إلى وجهات نظرنا. واللغة المتعلقة بسمك القرش، التي اعتُمدت في المؤتمر الاستعراضي المستأنف – بما يشمل أفضل المعلومات العلمية المتاحة والإنفاذ والفعالية – تجسِّد عُمْق تعاوننا المثمر في حينه. لذا، يساورنا القلق من عدم إمكانية تضمين تلك اللغة في قرار استدامة مصائد الأسماك. لكنه سرَّنا أن نحصل على لغة قوية في القرار المتعلق بتنظيم الصيد العرَضي لأسماك القرش.

وإننا مسرورون بأنّ قرار مصائد الأسماك لهذه السنة يرحّب بالتواقيع والتصديقات الأخيرة على اتفاقية حفظ وإدارة موارد مصائد الأسماك في أعالي البحار في جنوب المحيط الهادئ، ويشجع على المزيد من التواقيع والتصديقات، بهدف البدء المبكّر بإنفاذ الاتفاقية. وهذه الاتفاقية التي أنشأت المنظمة الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك في جنوب المحيط الهادئ، تستفيد من اتفاق الأرصدة السمكية، وتُكمل الإطار الدولي لإدارة موارد مصائد الأسماك في جنوب المحيط الهادئ. ونحن نتطلّع إلى البدء المبكر بإنفاذ الاتفاقية وإلى العمل مع الآخرين في تلك الهيئة الجديدة الهامة.

كما أننا نرحب بتضمين عدة فقرات جديدة بشأن صيد الأسماك البحرية بالشباك البحرية العائمة الكبيرة، بهدف تحسين تنفيذ الوقف الاختياري العالمي لعام ١٩٩١ لاستخدام الشباك العائمة في أعالي البحار. ولم أكن حاضراً آنذاك، لكنّه قيل إنّ أعضاء منتدى المحيط الهادئ كانوا أساسيين في تمهيد الطريق لذلك الوقف الاختياري الحاسم، بما في ذلك من خلال الاتفاقية المتعلقة بحظر صيد الأسماك بالشباك العائمة الطويلة في جنوب المحيط الهادئ لعام ١٩٨٩.

وتقدِّر مجموعتنا أهمية اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المبرمة في عام ١٩٨٢، بصفتها الإطار الدستوري للتفاعل البشري مع محيطات العالم وبحاره. والعدد المتزايد من الدول الأطراف في الاتفاقية يوضح أهميتها ونضجها وعالميتها المتنامية. وفي ذلك الصدد، نرحب بانضمام ملاوي إلى الاتفاقية مؤخراً. ويسرُّنا أنّ بالاو وتونغا تمكّنتا هذه السنة من تقديم بيانات أولية متعلقة بطلباتهما المقدَّمة إلى لجنة حدود الجرف القارّي، كما فعلت دول ولايات ميكرونيزيا الموحَّدة وبابوا غينيا الجديدة وجزر سليمان، فيما يتعلق بتقديم طلبها المشترك. كما أننا نغتنم هذه الفرصة لتسليط الضوء على أهمية الصندوق الاستئماني للأمم المتحدة في تيسير إعداد الطلبات المقدَّمة إلى اللجنة.

وتدرك بلدان منتدى المحيط الهادئ عبء العمل الثقيل الذي تواجهه اللجنة، ويساورها القلق حيال التبعات المترتِّبة على دراسة الطلبات في التوقيت المناسب. ومن المهم أن تُدرَس تلك الطلبات في إطار زمني يضمن بقاء الخبرات ذات الصلة متوافرة للدول التي قدَّمت الطلبات. ونحن ندعم العمل المتواصل للفريق العامل غير الرسمي بشأن هذه المسألة.

إنّ المياه الإقليمية لجزر المحيط الهادئ تغطي أكثر من ١٠ في المائة من سطح الأرض، ومعظم هذه المنطقة البحرية الغنية يقع في نطاق الولاية الوطنية للدول الجزرية الصغيرة النامية. ولكنه يتمّ تعريض الإشراف على هذا المورد للخطر غالباً بحكم العزلة الجغرافية والأعداد القليلة من السكان ونقص الخبرة التقنية. لذا، فإنّ الإشارات المختلفة إلى بناء القدرات في مشاريع القرارات هذه ملائمة، وهي تجسِّد نتائج المؤتمر المستأنف لاستعراض الأرصدة السمكية واستعراض استراتيجية موريشيوس.

تولَّى الرئاسة نائب الرئيس، السيد كاريون – مينا (إكوادور).

ويمكن لتحسين التنسيق بين الوكالات بشأن المسائل الرئيسية التي تحظى باهتمام الدول الجزرية الصغيرة النامية أن

يُسهم في زيادة الحصول على المعلومات والموارد. وفي ذلك الصدد، نرحب بالدعوة في مشروع القرار بشأن المحيطات (A/65/L.20) إلى الأجهزة ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة وإلى الدول المعنية للتنسيق مع المراكز العلمية والتكنولوجية البحرية الإقليمية والوطنية في الدول الجزرية الصغيرة النامية، حسب الاقتضاء، لضمان تحقيق أهدافها بقدر أكبر من الفعالية، وفقاً للبرامج والاستراتيجيات الإنمائية ذات الصلة بالدول الجزرية الصغيرة النامية.

ويسرُّنا أيضاً أنّ مشروع القرار المتعلق بالمحيطات يشير مع التقدير إلى مئات ملايين الدولارات التي خصّصها مؤخراً مِرفق البيئة العالمية لتمويل مشاريع متعلقة بالمحيطات والتنوع البيولوجي البحري. وكلنا أمل بأن يكون لهذا التمويل أثر حفاز في قدرتنا على معالجة الضغوط العديدة على محيطاتنا ومواردها.

وإننا نرحب بإقرار مشروع القرار المتعلق بالمحيطات إطار عمل المناظر الطبيعية في المحيط الهادئ، الذي أقرّه قادة منتدى المحيط الهادئ في فانواتو في آب/أغسطس، باعتباره مبادرة لتعزيز التعاون بين الدول الساحلية في منطقة جزر المحيط الهادئ، دعماً لحفظ البيئة البحرية وتحقيق التنمية المستدامة.

ما زلنا ندعم عملية الأمم المتحدة الاستشارية غير الرسمية المفتوحة باب العضوية المتعلقة بالمحيطات وقانون البحار. وستركز العملية الاستشارية في العام القادم على ما تم إحرازه من تقدم حتى اللحظة، والثغرات المتبقية في تنفيذ نتائج مؤتمرات القمة الرئيسية بشأن التنمية المستدامة، وعلى كيفية التصدي للتحديات الجديدة والناشئة. وسيكون موضوع عام ٢٠١٠ أنواع الطاقة المتجددة في البحار. هذان موضوعان مهمان بالنسبة لمنطقة جزر المحيط الهادئ. ونحن نتطلع إلى أن يتسم الاجتماعان الثاني عشر والثالث عشر للعملية الاستشارية بالشمول والتعاون وأن يأخذا بعين الاعتبار وجهات النظر كافة.

يمثل توفير الموارد الكافية لعملية رصد وتقييم المياه الساحلية والمناطق الاقتصادية الخالصة واحدا من التحديات التي لا تزال تواجه العديد من الدول الجزرية الصغيرة النامية. إن الجهود المبذولة لتحسين قدرتنا الجماعية على تقييم وتحليل وإدماج المعلومات المتعلقة بالبيئة البحرية على الصعيد العالمي تكتسي أهمية بالغة وينبغي مواصلتها. ونحن نأمل أن تساعد العملية المنتظمة للإبلاغ عن حالة البيئة البحرية وتقييمها على الصعيد العالمي في تطوير أول تقييم متكامل لمحيطات العالم بحلول عام ٢٠١٤.

يتطلع أعضاء منتدى جزر المحيط الهادئ إلى المشاركة في اجتماع الفريق العامل المخصص لذلك الموضوع، المزمع عقده في شباط/فبراير ٢٠١١. ونرحب بالطلب الموجه في مشروع القرار بشأن المحيطات إلى فريق الخبراء بوضع مجموعة من الخيارات بغية اعتمادها من قِبَل الفريق العامل في شباط/فبراير لكفالة التزام العملية المنتظمة بالأجل الزمني المحدد في ٢٠١٤.

وأخيرا، نرحب باعتماد الجمعية العامة، في قرارها المتعلق بالمحيطات، نتائج اجتماع الفريق العامل المخصص غير الرسمي المفتوح العضوية الذي عقد في شباط/فبراير ٢٠١٠ للنظر في المسائل المتعلقة بالحفاظ على التنوع البيولوجي البحري واستخدامه على نحو يكفل استدامته فيما وراء المناطق الواقعة تحت الولاية الوطنية. ونتطلع إلى عقد اجتماع الفريق العامل مرة أخرى في عام ٢٠١١ ونثق أن ذلك الاجتماع سيمكّن الدول من المضي قدما في عملها في طائفة من المسائل ذات الصلة بذلك الموضوع.

السيد تومسون (فيجي) (تكلم بالإنكليزية): يشرفني أن أتكلم باسم دول المحيط الهادئ الجزرية الصغيرة

النامية الممثلة في الأمم المتحدة وهي: بابوا غينيا الجديدة، توفالو، تونغا، جزر سليمان، جزر مارشال، ساموا، فانواتو، ولايات ميكرونيزيا المتحدة، ناورو، وبلدي فيجي.

إن دول المحيط الهادئ الجزرية الصغيرة النامية تربطها بالمحيطات علاقات اعتماد متبادل أعمق من تلك التي تربط بين المحيطات وأي بلدان أخرى في كوكبنا؛ ونحن نأخذ مأخذ الجد مهمتنا تلك كحماة للبحار. إن محيطاتنا تمثل لنا مصدر جمال وفخر وإمكانات زاخرة. ونحن نعتمد على النظم البيئية للمحيط في غذائنا وعلى البقع البيولوجية الساخنة في السياحة والعلم وعلى المصائد المستدامة في أرزاقنا.

غير أننا ندرك أيضا أن محيطاتنا، ونحن معها، عرضة للخطر. ذلك أن المحيطات تعاني من الصيد المفرط للأسماك، والصيد غير القانوني وغير المبلغ عنه وغير المنظم، وممارسات أخرى غير مسؤولة في مجال صيد الأسماك بما في ذلك جر الشبكات في أعماق البحار وإزالة زعانف سمك القرش. وثمة كميات هائلة ومتنامية من النفايات البلاستيكية تخنق شواطئنا ولا يمكن التخلص منها. أما شُعَبنا المرجانية فتتعرض إلى ضغط متواصل بسبب تغير المناخ وتحميض المحيط في الوقت الذي تتعرض فيه للخطر جُزُرنا أنفسها بل وسيادتنا جراء ارتفاع منسوب مياه البحر. ذلك وضع لا يمكن استدامته والعالم الآن بصدد أن يرهن مستقبلنا مقابل مكاسب آنية غالبا ما يحصدها الآخرون.

إن شُعَبنا المرجانية من أفضل الشعب المرجانية صحة في العالم وتوفر متطلبات الحياة لكميات هائلة من الأسماك وأنواع أخرى من المخلوقات البحرية. إن حماية ذلك التنوع البيولوجي واحد من المكونات الأساسية لاستراتيجية موريشيوس للتنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية واتفاقية التنوع البيولوجي. ولقد أسعدنا إدراك الجمعية العامة بصورة مطردة للروابط بين صحة النظم الإيكولوجية للمحيطات، وبخاصة الشعب المرجانية، وتنميتنا المستدامة. وقد اعتُرف بذلك في مشروع القرار الجامع بشأن المحيطات(A/65/L.20) وكذلك في عمل اللجنة الثانية الآن. إننا نتطلع إلى تقرير الأمين العام بشأن ضرورة حماية الشعب المرجانية والنظم الإيكولوجية المتصلة بها من أجل استدامة سبل العيش والتنمية ونحن نستعد لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة في ٢٠١٢.

من الأمور المشجعة أيضا التعهد بحفظ موارد مصائد الأسماك والنظم الإيكولوجية المرتبطة بها واستغلالها على نحو مستدام في الأجل الطويل وذلك عن طريق ترتيبات إقليمية جديدة لإدارة مصائد الأسماك في منطقة جنوب المحيط الهادئ. لقد ظل الجزء الأكبر من منطقة المحيط الهادئ دون ضوابط لفترة طويلة مما جعله مكانا آمنا لممارسة صيد الأسماك غير المشروع وغير المبلغ عنه وغير المنظم. إن البلدان حين تصادق على تلك الاتفاقية الجديدة تتعهد بتحمل المسؤولية بقدر أكبر عن سفنها وبإدارة موارد مصائد الأسماك في جنوب المحيط الهادئ على نحو أفضل وعلى أساس أفضل المعلومات العلمية المتوفرة لديها. وبطبيعة الحال يبقى هناك عمل كثير للعبور بالوعد إلى مرحلة التنفيذ الناجح. ولسد تلك الثغرة، نؤيد الدعوة الموجهة إلى البلدان في مشروع القرار المتعلق باستدامة مصائد الأسماك (A/65/l.21) لتنفذ بالكامل التدابير المرحلية للصيد في أعالي البحار وفي أعماق البحار وذلك في إطار الترتيبات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك.

تتضمن مشاريع القرارات أوجها كثيرة مشجعة بالنسبة لنا. لكننا نشعر بخيبة أمل إزاء ما نلمسه من تراجع عن بعض الالتزامات الأخيرة الهامة بشأن إزالة زعانف سمك القرش والصيد في قاع البحار. لقد شاركت الدول الأطراف، وغير الأطراف، في اتفاقية الأمم المتحدة للأرصدة

السمكية في مؤتمر الاستعراض المستأنف في أيار/مايو وتفاوضت واعتمدت الوثيقة الختامية بتوافق الآراء. وبالنظر إلى تدهور حالة أرصدة سمك القرش في جميع أنحاء العالم، فقد اتفقنا جميعا في مؤتمر الاستعراض على ضرورة تعزيز حماية سمك القرش وإدارة أرصدته وذلك باشتراط ألا يتم تفريغ حمولات أسماك القرش إلا بعد التأكد من وجود زعانفها في مكانها الطبيعي أو باللجوء إلى وسائل أخرى تتسم بنفس الفعالية والقابلية للإنفاذ. غير أن مشروع القرار الحالي بشأن مصائد السمك يغفل، لأسباب غامضة، تلك الصيغة المتفق عليها. إننا نهيب بجميع البلدان أن تحترم الاتفاقية التي توصلنا إليها في أيار لوضع حد لممارسة إزالة زعانف سمك القرش.

نشعر أيضا بالقلق لعدم تنفيذ قراراتنا بشأن الصيد في أعماق البحار تنفيذا كاملا. ذلك أن الدراسات لا تزال تؤكد أن صيد الأسماك في أعماق البحار يضير بقاع البحر أكثر من كل الأنشطة الإنسانية الرئيسية مجتمعة. لقد استغرقنا أعواما من المفاوضات قبل أن نتفق أخيرا في عام ٢٠٠٦، ونؤكد ذلك الاتفاق العام الماضي، على ضرورة إجراء تقييمات الآثار قبل القيام بأي عملية صيد في أعماق البحار وعدم السماح بذلك النوع من صيد الأسماك إذا ما اتضح أن له آثارا سلبية هامة. من الأفضل أن نتحرى سلامة البيئة البحرية حتى لا نتحسر عليها بعد تعرضها للدمار. ذلك نهج يتماشى مع اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لكونه نهجا وقائيا يستند إلى أفضل ما يوفره العلم من معرفة.

ومع ذلك لا نزال نقرأ تقارير عن ترتيبات إقليمية لإدارة مصائد الأسماك وعن دول تتجاهل نصائح علمائها المتخصصين في أعماق البحار وتفشل في تنفيذ التزاماتها بالقيام بتقييمات الآثار لجميع عمليات الصيد في أعماق البحار. كنا نأمل أن نعلن نجاحنا ونخلف هذا الأمر وراء ظهورنا. وحيث أنه لا يزال ينتظرنا عمل كثير، فسيتيح استعراض مدى تنفيذنا لقراراتنا بشأن الصيد في أعماق البحار المقرر إجراؤه عام ٢٠١١ الفرصة لطرح أسئلة مباشرة نتوقع أن تحقق قدرا من المساءلة.

السيد بورتوكاريرو (بلجيكا) (تكلم بالفرنسية): يشرفني أن أتكلم باسم الاتحاد الأوروبي. ويؤيد هذا البيان البَلَدان المرشحان للانضمام، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة وكرواتيا؛ وبلدان عملية تحقيق الاستقرار والانتساب المرشحة المحتملة، ألبانيا والبوسنة والهرسك والجبل الأسود وصربيا؛ فضلا عن أوكرانيا وجمهورية مولدوفا.

يعتبر القرار السنوي بشأن المحيطات وقانون البحار واحدا من أطول قرارات الجمعية وأكثرها تعقيدا. يرحب الاتحاد الأوروبي بأن مشروع القرار (A/65/L.20) يبرز على القانون التقليدي للبحار والمسائل الشديدة الأهمية فيما يتعلق بالبيئة البحرية، والتنوع البيولوجي البحري والعديد من المسائل المتعلقة بالتنمية المستدامة. وتدور المناقشة السياسية الأكثر حيوية بشأن تلك المواضيع بالتحديد، ويجب أن يتم التوصل إلى توافق في الآراء من أجل المحافظة على النهج التي تحمل الطابع العالمي نفسه مثل اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لعام ١٩٨٢.

وتظل اليوم الاتفاقية والمبادئ التي أرستها في صميم إطار مناقشاتنا ومحكا لأي نظام قانوني في المستقبل خارج نطاق الولاية الوطنية. لذلك فإن الاتحاد الأوروبي والدول التي تؤيد هذا البيان تكرر دعمها القوي للاتفاقية بوصفها أفضل أداة للنهوض بالسلم والاستقرار والتنمية الاقتصادية والاجتماعية المستدامة في جميع المسائل التي تخص استخدام البحار والمحيطات. ويجب أن تكون نزاهة الاتفاقية موضع احترام الجميع.

ويناشد الاتحاد الأوروبي كذلك جميع الدول التي لم تنضم بعد للاتفاقية والاتفاق المتعلق بتنفيذ الجزء الحادي عشر أن تفعل ذلك دون إبطاء. وفي الوقت نفسه، نؤكد من جديد حرصنا على مبادئ حرية الملاحة وحرية المرور الآمن وحق العبور، وفقا لمبادئ الاتفاقية. ويجب احترام تلك المبادئ. علاوة على ذلك، بينما يؤيد الاتحاد الأوروبي تأييدا كاملا الجهود المبذولة نحو التعاون الإقليمي فيما بين الدول الساحلية، ولا سيما تلك التي تسعى إلى ضمان الاستخدام المستدام للمحيطات وتحسين إدارتها، تؤكد كذلك، أنه يجب التعهد بهذا التعاون مع الاحترام الكامل للمبادئ التي نصت عليها الاتفاقية.

تظل أعمال القرصنة، خاصة على امتداد الساحل قبالة الصومال، موضع قلق كبير للاتحاد الأوروبي والمجتمع الدولي بأسره. وبالرغم من انخفاض عدد الهجمات التي تنطوي على الاستيلاء على السفن وأخذ الرهائن، فإن العدد الكلي للحوادث لم ينخفض أو لم ينخفض بأي حال من الأحوال بما فيه الكفاية. وعليه، يتعين على المجتمع الدولي أن يضافر جهوده لمكافحة هذه الآفة التي تؤثر على الحق الأكثر أهمية في أعالي البحار: وهي حرية الملاحة. ويجب الاعتراف بشكل أوضح بالعنصر البشري والاجتماعي وخاصة حماية الطواقم. لذلك يدعم الاتحاد الأوروبي المبادرات الرامية إلى اعتقال القراصنة ومحاكمتهم في المحاكم الوطنية، مع احترام الإطار العام ذاته الذي أرسته الاتفاقية في هذه المسألة. وأحاط الاتحاد الأوروبي بشكل خاص بقرار مجلس الأمن ١٩٥٠ (٢٠١٠) المؤرخ ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر الذي يشير إلى التحقيق في الجرائم ومتابعة المشتبه فيهم واعتقالهم والحاجة إلى معالجة الأسباب الأساسية.

ومن بين الهيئات التي أنشأتها الاتفاقية، تتزايد أهمية لجنة حدود الجرف القاري. ونحن قلقون إزاء التقدم البطيء في النظر في الطلبات. ويجب على اللجنة أن تسرع أعمالها. وتخضع طرق عملها الآن لنظر فريق مخصص، لا نود أن نحكم مسبقا على النتائج التي سيتوصل إليها. ومع ذلك، نقر بدور شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار بوصفها أمانة اللجنة. وقد أدت الشعبة عملا بارزا في هذا المجال في حدود قيود الميزانية الصارمة التي يتحتم علينا فرضها عليها نظرا للقيود المالية على الصعيدين الوطني والإقليمي. وسنساعد الأمانة على إيجاد سبل للحلول التوفيقية بينما سنحافظ على مبادئنا فيما يتعلق بالآثار المترتبة في الميزانية.

فيما يتعلق بالأعمال الموضوعية للجنة، نذكر بأنه بموجب المادة ٧٦٠٨٨، فإن الحدود التي تعينها الدولة الساحلية على أساس توصيات اللجنة هي وحدها الحدود النهائية والملزمة. ويشجع الاتحاد الأوروبي بشدة الدول الساحلية التي تلقت توصيات وفقا للمادة ٧٦٠٨ أن تعين حدود جرفها القاري بأسرع وقت ممكن.

ومن بين المواضيع الأكثر ابتكارا التي يتناولها مشروع القرار أننا نولي المحافظة على التنوع البيولوجي البحري الأولوية القصوى. ونؤكد على رغبتنا في إنشاء المناطق المحمية في أسرع وقت ممكن، دون أن تشكل تهديدا مع ذلك للنظم القانونية التي أرستها الاتفاقية. ونرحب بتنفيذ العملية المنتظمة للتقييم العالمي لحالة البيئة البحرية في عام ٢٠١١، بما في ذلك العناصر الاجتماعية الاقتصادية.

بالإضافة إلى ذلك، نؤكد على الأهمية التي نوليها للتقدم الذي يحرزه الفريق العامل المخصص غير الرسمي المفتوح باب العضوية لدراسة المسائل المتعلقة بحفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية واستغلاله على نحو مستدام، في مجالي الموارد الجينية ومنهجيات ومعايير اختيار المناطق المحمية.

وأخيرا، فإننا نولي أهمية أكبر لنتائج مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي الذي عقد في ناغويا في

تشرين الأول/أكتوبر. ونحن نعتقد أن ذلك المؤتمر يمثل عملية حكومية دولية مكتملة وأنه يجب احترام نتائجها في عملنا في الجمعية العامة.

إن الاتحاد الأوروبي والدول التي تؤيد هذا البيان يثمنون عاليًا الأداء السليم للهيئات التنفيذية المنبثقة عن الاتفاقية، أي المحكمة الدولية لقانون البحار والسلطة الدولية لقاع البحار. وفي هذا الصدد، سيكون عام ٢٠١٠ عاما له أهميته الخاصة لأننا شهدنا زيادة في نشاط المحكمة وأول مثال للتفاعل الموضوعي بين المحكمة والسلطة من خلال طلب للحصول على فتوى. وهذا دليل على نضج المؤسستين وهو موضع ترحيب من جانبنا.

ويعتبر الاتحاد الأوروبي أن مشروع القرار السنوي بشأن استدامة مصائد الأسماك الوارد في الوثيقة (A/65/L.21) سيكون الأداة المختارة للفت انتباه الجمعية العامة إلى المسائل الآنية الأكثر إلحاحا التي تؤثر على مصائد الأسماك العالمية. ويلاحظ الاتحاد الأوروبي بأن هناك طلب جديد على المنتجات الغذائية البحرية المستخرجة من الأنواع البحرية ذات المستويات الغذائية الأدنى، وخاصة الأنواع اليمية الصغيرة وسمك الكريل، ليس للاستهلاك البشري فحسب ولكن أيضا لاستخدامات أخرى، كغذاء لتربية الأسماك واستخدامات تجارية أخرى وبأن هذا الطلب آخذ في الازدياد. بالإضافة إلى ذلك، تشكل الأسماك اليمية الصغيرة مصدرا بروتينيا سمكيا أساسيا لجزء هام من سكان العالم، وخاصة في بعض البلدان النامية. لذلك يشعر الاتحاد الأوروبي بالقلق إزاء أن الطلب المتزايد سيؤثر على استدامة بعض الاحتياطي في الأجل الطويل، مع احتمال وقوع عواقب وخيمة فيما يتعلق بالأمن الغذائي والنظام الايكولوجي في بعض أجزاء من العالم.

لذلك يرحب الاتحاد الأوروبي بكون أن مشروع القرار لهذا العام يدرك الحاجة إلى تحسين المعلومات العلمية عن الآثار البيئية والاجتماعية الاقتصادية لهذه المصائد السمكية وأثرها على السوق. ونعتقد أن الإدارة السليمة لتلك المصائد السمكية من جانب الدول والمنظمات والترتيبات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك الرامية إلى ضمان الاستمرارية في الأجل الطويل تعتمد على إجراء تحسين على معلوماتنا العلمية. بالإضافة إلى ذلك يسر الاتحاد الأوروبي أن يلاحظ بأنه خلال السنة الدولية للتنوع البيولوجي، تم إيلاء اهتمام مماثل بتنفيذ نهج للنظام الإيكولوجي من أجل حماية الموائل، بما في ذلك مناطق التكاثر والفقس وإلى أثر الضوضاء تحت سطح الماء على الأسماك.

ولئن كنا ندرك مدى الصعوبات التي تصفها بعض الدول في الامتثال لاتفاق عام ١٩٩٥ بشأن تنفيذ أحكام اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المؤرخة ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢، المتعلق بحفظ وإدارة الأرصدة السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال، يؤكد الاتحاد الأوروبي من جديد التزامه بالهدف الرامي إلى انضمام الجميع للاتفاق. وفي الواقع، يعتبر الاتحاد الأوروبي الاتفاق أداة رئيسية لتحقيق إدارة مستدامة وعادلة للأرصدة السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال. فالاتحاد الأوروبي ودوله الأطراف في الاتفاق يدعمون دعما كاملا توصيات المؤتمر الاستعراضي المستأنف المعني بالاتفاق الذي في رأينا سيعزز تنفيذ الاتفاق.

ويشعر وفد بلدي بخيبة الأمل وهو يلاحظ أن الخلاف لا يزال قائما على المؤتمر الاستعراضي المستأنف بشأن الاتفاق وتوصياته لا يزالا موضع خلاف ولم يتسن التوصل إلى توافق في الآراء. ولذلك نعرب مجددا عن تشجيعنا للحكومات أن تقوم، على وجه السرعة، إما بصورة مباشرة أو من خلال المنظمات الإقليمية لإدارة

مصائد الأسماك، بتنفيذ التوصيات التي خلص إليها المؤتمر لتحسين حفظ وإدارة الأرصدة السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال.

ولا يزال يساور الاتحاد الأوروبي والدول التي تؤيد هذا البيان القلق إزاء الصيد غير المشروع وغير المبلَّغ عنه وغير المنظم وآثاره الضارة على كل من الأرصدة السمكية وصيادي الأسماك الذين يحترمون القوانين. ولذلك، نرحب مع الارتياح الكبير باعتماد الاتفاق بشأن التدابير التي تتخذها دولة الميناء في عام ٢٠٠٩، في إطار منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة. ونعتبره ذلك أداة مفيدة من بين الأدوات المتوفرة للدول والمنظمات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك لمنع هذه الممارسة وردعها والقضاء عليها. ويحدونا الأمل أن يدخل الاتفاق حيز النفاذ في أقرب وقت ممكن.

وفي الوقت نفسه، نأمل أن يفضي اعتماد هذا الاتفاق إلى تمهيد الطريق أمام تنفيذ تطبيق الأطراف للاتفاق بصورة مؤقتة، إما بشكل مباشر أو من خلال المنظمات والترتيبات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك ووضع الترتيبات، بغية تحقيق المنافع المرجوة بأسرع ما يمكن. وفي ذلك الصدد، يود الاتحاد الأوروبي أن يعرب عن خيبة أمله لأن التشجيع على التطبيق المؤقت لهذا الاتفاق لم يحافظ عليه في النص النهائي لمشروع القرار.

ولا يزال الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء ملتزمون تماما بحماية النظم الإيكولوجية البحرية الهشة والأرصدة السمكية في أعماق البحار، ومن ثمّ بتطبيق التدابير التي ترمي إلى حمايتها، على النحو الوارد في القرارين ١٠٥/٦١ و ٧٢/٦٤. ويرى الاتحاد الأوروبي أن النظر في هذه التدابير في العام القادم خطوة حاسمة يعتزم أن يشارك فيها مشاركة كاملة.

السيد شابوفال (أوكرانيا) (تكلم بالإنكليزية): اسمحوا لي بادئ ذي بدء أن أعرب عن تقديرنا للأمين العام على تقاريره المفيدة عن موضوع مناقشتنا اليوم ولمنسقي مشروعي القرارين بشأن المحيطات وقانون البحار (A/65/L.20) ومصائد الأسماك المستدامة (A/65/L.21)، على التوالي، وكذلك الأمانة العامة، لا سيما شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار، على المساعدة القيمة التي قدمتها، طيلة العام، للدول الأعضاء في مداولاتها بخصوص الجوانب المختلفة من بند جدول الأعمال. وإذ يؤيد وفد بلدي تأييدا تاما البيان الذي أدلى به الاتحاد الأوروبي للتو، فإنه يود أن يشاطر، بصفته الوطنية، آرائه بشأن بعض المسائل ذات الصلة.

تؤكد أوكرانيا مجددا التزامها بتنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، التي تحدد النظام القانوني المطبق على جميع الأنشطة في البحار والامتثال لها امتثالا دقيقا. وغني عن القول، إن القرصنة والسطو المسلح في البحار قد أصبحا مسائلتين تحتلان الصدارة في جدول الأعمال البحري العالمي اليوم.

ولا نزال نعتقد أن الامتثال للتوجيهات الصادرة عن المنظمة البحرية الدولية، أولا وقبل كل شيء من خلال أفضل الممارسات الإدارية، عامل حاسم في حماية الملاحة الدولية. وتقع المسؤولية الرئيسية عن كفالة أمن التجارة البحرية الدولية على الشركات المالكة للسفن ودول العلم. ومن ثمّ، ينبغي لهذه الأطراف الفاعلة أن تزيد تعاونها في الحالات التي يقع فيها البحارة فريسة للقراصنة.

وترحب أوكرانيا بالمناقشات الجارية بشأن سلامة البحارة، وبصورة اساسية في إطار المنظمة البحرية الدولية، وتتفق مع الشواغل التي أعرب عنها الأمين العام في آخر

تقرير قدمه عن حالة القرصنة قبالة السواحل الصومالية، الذي يقول فيه إنه،

”ليس من المعروف في كثير من الحالات أين يوجد هؤلاء الضحايا، و لم تتمكن أية جهة مستقلة من التحقق من وضعهم الصحي وسلامتهم“ (S/2010/556، الفقرة ٨٧).

وفي هذا الصدد، ستواصل أوكرانيا مشاركتها على نحو فعال في المناقشات بشأن كيفية إيجاد الحلول للبحارة ضحايا القراصنة، على النحو الوارد في مشروع القرار المعروض علينا اليوم. واسمحوا لي مرة أخرى أن أشدد على أهمية إبقاء مسألة ضحايا القراصنة من البحارة وصيادي الأسماك على رأس جدول أعمال الجمعية العامة والهيئات الرئيسية الأخرى للأمم المتحدة.

ومن الجدير بالملاحظة أن مجلس الأمن، وفي آخر قرار له ١٩٥٠ (٢٠١٠) بشأن القرصنة قبالة سواحل الصومال، يقر أيضا بأهمية النظر في الأساليب الممكنة لمساعدة البحارة ضحايا القراصنة ويرحب بالعمل الجاري داخل فريق الاتصال المعني بالقرصنة قبالة سواحل الصومال وداخل المنظمة البحرية الدولية بشأن وضع مبادئ توجيهية لتقديم الرعاية للبحارة والأشخاص الآخرين الذين يتعرضون لأعمال القرصنة.

واسمحوا لي أن أنتقل الآن إلى الجانب القضائي لمشكلة القرصنة البحرية. فمن الواضح أن المجتمع الدولي قد توصل إلى فهم أن مكافحة الإفلات من العقاب على القرصنة بصورة ناجحة تكمن في تنفيذ وتطبيق النظام القانوني الدولي المنطبق على مكافحة القرصنة. ولذا، فإن الدول، ووفقا للقانون الدولي، ملزمة بالتعاون إلى أكبر حد ممكن في قمع القرصنة.

ومع ذلك، تم تحديد فجوة كبيرة في الجهود المبذولة لتقديم الضالعين في أعمال القرصنة إلى العدالة. وفي هذا الصدد، تشجع أوكرانيا الدول على مواصلة النظر في السبل الممكنة لكفالة تطبيق النظام القانوني الدولي وتنفيذه على نحو فعال، خاصة بغية تقديم المسؤولين عن ارتكاب أعمال القرصنة إلى العدالة، بمن فيهم أي شخص يحرض أو يعمل على تيسير ارتكاب هذه الأعمال. ويسرنا الدعم الذي أعربت عنه الوفود أثناء المشاورات غير الرسمية في الجمعية العامة بشأن المبادرة التي تقدم بها بلدي لكفالة التنفيذ على النحو الواجب للقانون الدولي المنطبق على مكافحة القرصنة وتقديم القراصنة ومن يقف وراءهم إلى العدالة.

وانطلاقا من ذلك، أتطلع كثيرا إلى اتخاذ خطوات عملية نحو تحقيق هذا الهدف.

السيد سالم (مصر) (تكلم بالإنكليزية): يود وفد مصر، في البداية، أن يعرب عن تقديره للأمين العام وشعبة شؤون المحيطات وقانون البحار لقيامهم بإعداد التقارير المتعلقة بوضع المحيطات والبحار ومصائد الأسماك. وتود مصر أيضا أن تعرب عن تقديرها لمنسقي مشروعيّ القرارين بشأن المحيطات وقانون البحار (A/65/L.20) واستدامة مصائد الأسماك (A/65/L.21) للجهود التي بذلوها للتوصل إلى اتفاق بخصوص مشروعيّ القرارين.

ورغم الجهود الكبيرة التي بذلتها الأمم المتحدة لمعالجة التحديات التي تواجهنا فيما يتعلق بحالة المحيطات والبحار، والتحديات الكبيرة التي لا تزال تهدد التنمية المستدامة لتلك المحيطات ومواردها. فالأنشطة البشرية تؤثّر باستمرار على سلامة النظم الإيكولوجية البحرية الهشة، مثل الشعب المرجانية، وتتعرض مصائد الأسماك الهامة للتهديد بفعل الإفراط في استغلالها، والصيد غير القانوني وغير المبلغ عنه وغير المنظم، وممارسات الصيد المدمرة.

وفضلا عن ذلك، لا يزال التلوث البحري مصدر قلق رئيسي. لقد أثبت انفجار وغرق وحدة الحفر في البحر التابعة لشركة النفط البريطانية ”بريتيش بيتروليوم“ في خليج المكسيك في نيسان/أبريل أن البيئة البحرية معرضة إلى حد كبير للتلوث نتيجة الحوادث المتصلة بالأنشطة في البحر.

ومن المنطلق نفسه، تشدد مصر أيضا على ضرورة زيادة تعزيز الجهود والبرامج التي تهدف إلى التصدي للأخطار الناجمة عن ارتفاع درجات حرارة البحر، وارتفاع مستوى سطح البحر وتحمّض مياه المحيطات نتيجة لتغير المناخ، الذي يشكل المزيد من التهديدات للحياة البحرية، والمجتمعات الساحلية والجزرية والاقتصادات الوطنية. وتقع الحاجة إلى بناء قدرة الدول كي تلتزم بتنفيذ وإنفاذ الصكوك الدولية ذات الصلة في صميم هذه الجهود.

وعلاوة على ذلك، يشدد وفد مصر على أهمية الجهود المبذولة على الصعيد الدولي لتعزيز مجال البحث العلمي البحري وتطويره، لا سيما في إطار السلطة الدولية لقاع البحار، وفي دراسة آثار أنشطة التعدين على البيئة البحرية في أعماق البحار.

وفيما يتعلق بسلامة الملاحة البحرية وأمنها، تعرب مصر عن قلقها إزاء استمرار الآثار السلبية التي تمثلها حوادث القرصنة والسطو المسلح ضد السفن قبالة سواحل الصومال على أرواح المسافرين بحراً وسلامة الملاحة البحرية الدولية، مما يسبب ضرراً اقتصادياً كبيراً من خلال زيادة تكلفة النقل البحري، بما في ذلك تكلفة التأمين. وفي هذا الصدد، فإن التوصل إلى تسوية دائمة وشاملة للحالة في الصومال يرتبط ارتباطاً وثيقاً بانتشار ظاهرة القرصنة في تلك المنطقة، وندعو المجتمع الدولي برمته إلى إيلاء مزيد من الاهتمام لهذه المسألة.

وإدراكاً لهذه الحقيقة، ترعى مصر جهوداً للمساعدة في التوصل إلى حل عن طريق العملية السياسية في الصومال، وتدعمها بالمشاركة الفعالة في الجهود الدولية لمكافحة القرصنة البحرية، لا سيما في إطار فريق الاتصال المعني بالقرصنة قبالة الساحل الصومالي، بغية التوصل إلى حل شامل لتلك المشاكل.

وفضلاً عن ذلك، نعرب عن بالغ قلقنا إزاء الهجمات غير المشروعة والتي لا مبرر لها التي تشنها القوات البحرية الإسرائيلية في المياه الدولية ضد سفن العمل الإنساني التي تحمل مساعدات إنسانية للشعب الفلسطيني في غزة. ومصر تدين تلك الأعمال التي تشكل انتهاكاً سافراً للقواعد التي تحكم سلامة الملاحة البحرية وأمنها، على النحو المحدد في القانون الدولي والقانون الإنساني الدولي.

أما فيما يتعلق بالمصائد المستدامة، فإن مصر تؤكد على ضرورة بذل المزيد من الجهد لحماية أنواع الأسماك المهددة بالانقراض، ومكافحة الصيد غير المشروع وغير المنظم وغير المبلغ عنه، والامتناع عن ممارسات الصيد المدمر لقاع البحار. وفي هذا الصدد، فقد تابعنا التدابير التي اتخذتها المنظمات الإقليمية لإدارة المصائد من أجل حماية النظم الإيكولوجية في قاع البحار تنفيذاً للقرار ١٠٥/٦١. إلاّ أننا لاحظنا عدم كفاية تلك التدابير لضمان الاستخدام المستدام للموارد البحرية وموائلها، بما في ذلك النظم الإيكولوجية البحرية الضعيفة، ونتطلع إلى تعاون معزز للدول مع منظمة الأغذية والزراعة التابعة للأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية لإدارة المصائد، وصولاً إلى نظام فعال لإدارة المصائد في قاع البحار بطريقة تضمن الحفاظ على النظم الإيكولوجية البحرية.

وبالإضافة إلى ذلك، أحاطت مصر علماً بتقرير المؤتمر الاستعراضي المستأنف لاتفاق المصائد لعام ١٩٩٥، المعقود في نيويورك في أيار/مايو، الذي أكد مرة أخرى على التوصيات التي اعتمدها المؤتمر في عام ٢٠٠٦ واقترح وسائل

إضافية لتعزيز سبل تنفيذ أحكام الاتفاق. وفي هذا الصدد، تؤكد مصر أنه ينبغي للدول الأطراف في الاتفاق مراجعة أحكامه كيما تراعى التحفظات التي أبدتها الدول غير الأطراف، وخاصة البلدان النامية، بما في ذلك الأحكام المتعلقة بالصعود على ظهر سفن الصيد وتفتيشها، حتى يتسنى لتلك المجموعة من البلدان أن تصبح أطرافاً وتعزيزاً للتعاون من أجل حماية للمصائد المستدامة وتنميتها.

وختاماً، فإن حماية المحيطات من آثار تغير المناخ، ودعم النظم الإيكولوجية الأساسية وتوفير موارد رزق مستدامة وسبل نقل مأمونة أساسي الأهمية للازدهار الطويل الأمد للبشرية. ومصر تؤكد تعاونها الكامل مع المجتمع الدولي في بذل كل الجهود الضرورية لتحقيق الأهداف المذكورة والنهوض برفاه البشر.

السيد إروين (إندونيسيا) (تكلم بالإنكليزية): أود في البداية أن أرحب بالمناقشة المستمرة بشأن هذا البند الهام من بنود جدول الأعمال، الذي يشمل مسائل معقدة ومتعددة الجوانب تهتم بها إندونيسيا اهتماماً بالغاً. وأشكر الأمين العام على تقريره (A/65/69)، الذي يوفر مرجعية شاملة للمسائل المختلفة المتعلقة بالمحيطات وقانون البحار. كما أنه يصف إنجازات الدول الأعضاء وجهودها للنهوض بأهداف اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار وتعزيزها على الصعيدين الوطني والدولي. ونود كذلك أن نشكر شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار والأمانة العامة على دعمهما القيم للنظر في المسائل المتعلقة بقانون البحار في هذه الدورة.

تحيط إندونيسيا علماً بتلك الطائفة الواسعة من التدابير التي اتخذت على الصعد العالمية والإقليمية والوطنية لمعالجة مسائل الأمن البحري، بما في ذلك القرصنة والسطو المسلح في البحار. وفي منطقتنا، ما فتئنا نرى أن جهدنا الشامل والطويل المدى للتصدي للسطو المسلح والقرصنة من خلال الآليات التعاونية في مضيقي ملقا وسنغافورة أحد أفضل الممارسات والآليات العملية لمكافحة القرصنة والسطو المسلح في البحار.

وفيما يتعلق باستمرار انتشار القرصنة قبالة سواحل الصومال، تحيط إندونيسيا علماً بالجهود المختلفة التي اتخذت لمعالجة هذه المشكلة على الصعيدين العالمي والإقليمي، بما في ذلك العديد من القرارات التي اتخذها مجلس الأمن. ومن المفهوم على نطاق واسع أن تلك القرارات تنطبق على الحالة في الصومال فحسب، ولا أثر لها على الحقوق والالتزامات والمسؤوليات بموجب القانون الدولي، بما فيها أي حقوق أو التزامات للدول بموجب الاتفاقية، وأنها لا تمثل إرساء لقانون دولي عرفي.

ومع ذلك، من الأهمية أيضاً أن نؤكد أنه ينبغي للدول الأعضاء أن تواصل دعمها للدور الأساسي للحكومة الاتحادية الانتقالية الصومالية في مكافحة القرصنة والسطو المسلح ضد السفن. لذلك، علينا أن نضاعف جهودنا لإيجاد تسوية شاملة ومستدامة للحالة في الصومال من خلال معالجة الأسباب الجذرية للقرصنة.

وفيما يتعلق بكيفية تقديم الضالعين في أعمال القرصنة إلى العدالة، أود أن أشيد بتقرير الأمين العام (S/2010/394)، الذي يحدد سبع آليات لمحاكمة الأشخاص المشتبه بقيامهم بالقرصنة والسطو المسلح في البحار قبالة سواحل الصومال.

كان هذا العام حافلاً بالأنشطة المتعلقة بقانون البحار. وبالنسبة لأنشطة السلطة الدولية لقاع البحار، أعجبنا باعتمادها مشاريع تنظيمات بشأن استكشاف واستغلال الكبريتيدات المتعددة الفلزات في المنطقة. فهذا الاعتماد يشكل إنجازاً للمناقشات المتواصلة حول المسألة في

العديد من الاجتماعات التي عقدت على مدار السنوات الست الماضية. ونرى أن اعتماد مشاريع التنظيمات تلك ينبغي أن يكون أيضاً مرجعاً هاماً للدول الأعضاء في مناقشة مشاريع التنظيمات بشأن قشور المنغنيز – الحديدي الغنية بالكوبالت في المنطقة.

وبالنسبة لعملية الأمم المتحدة التشاورية غير الرسمية المفتوحة العضوية المتعلقة بالمحيطات وقانون البحار، التي عقد اجتماعها الحادي عشر في الربيع الماضي، فقد ناقشت موضوع بناء القدرات الذي يكتسي أهمية كبيرة. وإندونيسيا ترى أن هذه مسألة أساسية لكفالة تنفيذ البلدان النامية للاتفاقية بالكامل والاستفادة من التنمية المستدامة لشؤون المحيطات وقانون البحار، بما في ذلك العلوم البحرية، من خلال نقل التكنولوجيا. وعليه، تؤيد إندونيسيا النظر في آلية متعددة الأطراف ملائمة لتوفير البيانات المتكاملة بين البلدان المانحة والبلدان المستفيدة. وفي هذا الصدد، ندعو أجهزة الأمم المتحدة المعنية إلى الاضطلاع بدورها الهام في تقديم تلك البيانات وفقاً لاحتياجات الدول الأعضاء.

وفيما يتعلق بمسألة التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية، أود أن أغتنم هذه الفرصة لإبراز التزامنا الراسخ بالمبدأ العرفي للتراث المشترك للبشرية. وكما تنص عليه اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لعام ١٩٨٢، فإن هذا هو النظام القانوني الملائم الذي ينطبق على التنوع البيولوجي البحري في مناطق قاع البحار والمحيطات وباطن أرضها الواقعة خارج حدود الولاية الوطنية. نحن نؤمن بأن هذا هو المبدأ الأهم لمعالجة مسألة النظام القانوني التي ما زالت عالقة. وفي هذا الصدد، نرى أنه ينبغي معالجتها في سياق ولاية الفريق العامل المنشأ عملا بقرار الجمعية العامة ٥٩/٢٤.

تولي إندونيسيا اهتماما كبيرا لعبء العمل في لجنة حدود الجرف القاري. وقد تمت الإشارة في الاجتماع الأخير للدول الأطراف في اتفاقية قانون البحار إلى عدة اقتراحات تم تحديدها بعناية بغية تمكين اللجنة من معالجة العدد الكبير من الطلبات التي تتلقاها. وتدرك إندونيسيا أن الآثار المالية تشكل هاجسا كبيرا عند مناقشة جميع التدابير المقترحة. وبالنظر إلى أهمية معالجة تلك الطلبات، فإننا نتفق مع الرأي القائل بأن بعض الاقتراحات تستحق أن ندرسها مستقبلا من أجل تسريع الطلبات في الوقت المناسب. وتؤمن إندونيسيا بضرورة اغتنام جميع الفرص لتيسير عمل اللجنة وتسريعه.

فيما يتعلق بمسألة مصائد الأسماك، لا نزال نشعر بقلق بالغ بشأن صيد الأسماك غير المشروع وغير المبلغ عنه وغير المنظم لما يشكله من خطر على استدامة موارد الأرصدة السمكية. وترى إندونيسيا أن الصيد غير المشروع وغير المبلغ عنه وغير المنظم يمثل مشكلة عالمية تقوض الأنشطة المسؤولة لصيد الأسماك. وفي ضوء ذلك، فإن إندونيسيا دولة موقّعة على الاتفاق بشأن التدابير التي تتخذها دولة الميناء لمنع الصيد غير المشروع وغير المبلغ عنه وغير المنظم وردعه والقضاء عليه.

اسمحوا لي أن أختم بياني بالإعراب عن الشكر لمنسقي مشروعي القرارين المتعلقين بقانون البحار (A/65/L.20) واستدامة مصائد الأسماك (A/65/L.21)، السفير هنريك رودريغيز فالي ممثل البرازيل والسيدة هولي كويلر ممثلة الولايات المتحدة على قيادتهما المقتدرة للعمل بشأن مشروعي القرارين المعروضين علينا اليوم وإسهاماتهما الممتازة في تلك العملية.

السيد كودامـا (اليابان) (تكلم بالإنكليزية): في البداية، أود أن أشترك مع الوفود الأخرى في الإعراب عن

الامتنان لمنسقي مشروعي القرارين (A/65/L.20 وA/65/L.21)، السفير هنريك رودريغيز فالي ممثل البرازيل والسيدة هولي كويلر ممثلة الولايات المتحدة على ما قاما به من عمل جبار. كما أتقدم بالشكر أيضا لجميع الدول الأعضاء التي عملت سويا بروح من التعاون خلال المشاورات غير الرسمية بشأن مشروعي القرارين. كما أعرب عن تقديري للأمانة العامة لما قدمته من عون. يسر اليابان أن تكون أحد مقدمي مشروع القرار A/65/L.20 المتعلق بالمحيطات وقانون البحار.

اليابان دولة بحرية محاطة بالبحر، وهي تعتمد على النقل البحري في جميع وارداتها تقريبا من موارد الطاقة، بما فيها النفط والمعادن. وبصفة اليابان بلدا جزريا يفتقر إلى الموارد الطبيعية، فإنها تعتبر أن الموارد البحرية الحية والموارد الطبيعية الأخرى الموجودة في الجرف القاري والموجودة في أعماق قاع البحر في المياه المحيطة بها، تكتسي أهمية بالغة من منظور اقتصادي. وبالتالي، فإننا نولي أهمية كبرى لبنود جدول الأعمال تلك وما فتئنا نشارك مشاركة فعالة في المناقشات بشأن مشروعي القرارين.

من الشواغل الدائمة لليابان أن عمليات القرصنة قبالة ساحل الصومال وفي خليج عدن قد امتدت الآن إلى مناطق في الساحل الشرقي لأفريقيا وفي المحيط الهندي. وترى اليابان ضرورة اتباع نهج متعدد الأوجه يشتمل على تقديم المساعدة في مجال تعزيز القدرات لإنفاذ القانون في البحر، بالاقتران بالجهود المتوسطة والطويلة الأجل وبالإضافة إلى العمليات التي تنفذها السفن الحربية، ليتسنى كبح أعمال القرصنة.

أرسلت اليابان مدمرتين بحريتين وطائرتي استطلاع من طراز P-3C لرصد الأوضاع في خليج عدن وقبالة ساحل الصومال. وعلاوة على ذلك، سنّت اليابان في حزيران/يونيه من هذا العام قانون تدابير مكافحة القرصنة الذي يكفل التنفيذ على الصعيد المحلي، للأحكام الخاصة بمكافحة القرصنة الواردة في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار.

في إطار الجهود التي تبذلها اليابان للمساعدة في تطوير قدرة إنفاذ القانون في البحر في البلدان الساحلية، تبرعت بمبلغ ١٣,٦ مليون دولار للصندوق الاستئماني لمدونة قواعد سلوك جيبوتي التابع للمنظمة البحرية الدولية وهو صندوق استئماني متعدد المانحين أنشئ بمبادرة من اليابان. بالإضافة إلى ذلك، دفعت اليابان مبلغ ٥٠٠ ٠٠٠ دولار إلى الصندوق الاستئماني لدعم مبادرات الدول التي تكافح القرصنة قبالة سواحل الصومال. ويسرني أيضا أيما سرور أن أعلن أن البرلمان الوطني الياباني قد أجاز في الآونة الأخيرة تبرعات إضافية تبلغ مليون دولار لكل من هذين الصندوقين الاستئمانيين. تواصل اليابان أيضا دورها الرائد عن طريق التعاون في الجهود التي تبذل في إطار اتفاق التعاون الإقليمي بشأن مكافحة القرصنة والسطو المسلح ضد السفن في آسيا.

فيما يتعلق بأنشطة لجنة حدود الجرف القاري، تدرك اليابان تماما الحاجة إلى تحسين الوضع فيما يتعلق بعبء العمل في تلك اللجنة نظرا للعدد الكبير من الطلبات المقدمة من الدول الساحلية. وكما أُعلن في الاجتماع العشرين للدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، تبرعت اليابان هذا العام بحوالي ٢٨٠ ٠٠٠ دولار إلى الصندوق الاستئماني لتحمل تكاليف مشاركة أعضاء من البلدان النامية الأطراف في الاتفاقية في أعمال اللجنة. وبصفة اليابان دولة طرفا في الاتفاقية، فإنها ستتعاون وتعمل مع الدول الأطراف الاخرى في إطار عملية الفريق العامل غير الرسمي لمعالجة مسألة عبء العمل في اللجنة بالمشاركة النشطة في الجهود المبذولة لإيجاد حلول عملية وفعالة للمسألة.

فيما يتعلق بعمل المحكمة الدولية لقانون البحار، تثمِّن اليابان عاليا الدور الهام الذي تضطلع به المحكمة في تسوية المنازعات بالطرق السلمية وفي صون وتعزيز سيادة قانون البحار. إن تزايد طلبات إقامة دعاوى أمام المحكمة، وبخاصة في غضون العام الماضي، يقف شاهدا على أن المجتمع الدولي أصبح يعترف بصورة متزايدة بدور المحكمة وسلطتها. وترحب اليابان بتوسيع أنشطة المحكمة وتعتزم الإسهام في العمل القيم الذي تقوم به المحكمة بقيادة الرئيس خيسوس من خلال تقديم الدعم الكامل لها في ذلك الصدد.

فيما يتعلق بمسألة المحافظة على التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية، أصبح تعزيز المحافظة على التنوع البيولوجي على الصعيد العالمي يزداد أهمية بصورة مطردة. وفي ذلك السياق، تدرك اليابان أهمية دور الجمعية العامة في تيسير حماية التنوع البيولوجي البحري خارج نطاق الولاية الوطنية وستواصل مشاركتها، على نحو بناء، في عمل الفريق العامل المخصص غير الرسمي المفتوح باب العضوية لدراسة المسائل المتعلقة بحفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية واستغلاله على نحو مستدام، مع المراعاة الواجبة الإجراء للقرارات التي اتخذها الاجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي الذي عقد في ناغويا، آيشي، باليابان في تشرين الأول/أكتوبر.

إن اليابان، بصفتها دولة تمارس صيد الأسماك بروح من المسؤولية ودولة طرفا في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار واتفاق الأمم المتحدة للأرصدة السمكية، فإنها تكرس كل جهدها لمعالجة تعزيز الاستخدام المستدام عن طريق المحافظة على الموارد البحرية الحية وإدارتها، والمحافظة كما ينبغي على النظم الإيكولوجية البحرية، بالتعاون مع الأطراف ذات الصلة، بإبرام اتفاقات ثنائية بشأن مصائد الأسماك وعن طريق منظمات من قبيل منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة والمنظمات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك.

أصبحت مشاكل صيد الأسماك غير المشروع وغير المبلغ عنه وغير المنظم والصيد المفرط تشكل خطورة كبيرة على الاستخدام المستدام لموارد البحار الحية إلى درجة حيث من الملح التصدي لها عالميا. فيما يتعلق بالمناقشات في منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة حول الاتفاق بشأن التدابير التي تتخذها دولة الميناء لمنع الصيد غير القانوني وغير المبلغ عنه وغير المنظم وردعه والقضاء عليه، تود اليابان أن تعرب عن تقديرها للمنظمة والدول ذات الصلة لجهودها التي أدت إلى اعتماد مشروع الاتفاق من جانب مؤتمر منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة في أعقاب عام من المفاوضات.

انعقد في أيار/مايو المؤتمر الاستعراضي لاتفاق الأمم المتحدة للأرصدة السمكية لعام ١٩٩٥، وتم اعتماد توصية. وستواصل اليابان العمل على تعزيز فعالية الاتفاق عبر تنفيذ التوصية بالتعاون مع الأطراف المتعاقدة الأخرى.

قبل أن أختتم بياني، تعرب اليابان عن رغبتها في أن يتم اعتماد مشروع القرار المعروض علينا وفقا للأصول في هذه الجلسة للجمعية العامة حيث إنه جاء نتيجة مفاوضات مكثفة جرت فيما بين الدول الأعضاء في جو من التعاون أثناء المشاورات غير الرسمية.

السيد ديلغادو سانشيز (كوبا) (تكلم بالإسبانية): تولي كوبا أهمية حيوية لاتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار من أجل صون وتعزيز السلم والإدارة والتنمية المستدامة لمحيطاتنا وبحارنا. وتعد الاتفاقية معلما أساسيا في مجال تدوين القانون البحري الدولي وقد اعتمدتها الدول الأعضاء بالأغلبية الساحقة. وهي ترسي الإطار القانوني الملائم والمعترف به عالميا وحيث يجب أن تجري في نطاقه جميع الأنشطة المتصلة بالبحار والمحيطات.

ترى كوبا أنه ينبغي وضع شؤون المحيطات وقانون البحار تحت إشراف الجمعية العامة لكفالة المزيد من الاتساق في تسيير هذه الشؤون لمنفعة جميع الدول الأعضاء. وفي سياق العملية، ينبغي لنا أن نؤكد الدور الهام والمساعد باستمرار الذي تؤديه شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار.

ونظرا لأن كوبا جزيرة تقع في النظام الإيكولوجي الحساس للبحر الكاريبي، تنشأ لدينا مصلحة خاصة في المسائل التي تخص البحار والمحيطات. وقد بذل بلدنا ولا يزال يبذل جهودا كبيرة، بغية تنفيذ الاستراتيجيات الوطنية للتنمية المستدامة وحماية البيئة البحرية بهدف تحقيق التنفيذ المتسق والمطرد والفعال لأحكام الاتفاقية.

ولدى دولة كوبا مؤسسات وتشريعات قوية من أجل التصدي للجريمة البحرية، وخاصة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية والاتجار غير المشروع بالبشر والقرصنة. ونعمل كذلك بصورة مكثفة للاستمرار في تعزيز التعاون الثنائي والإقليمي في نطاق مبادئ القانون الدولي وتأمين الاحترام الواجب للولاية السيادية للدول على بحارها الإقليمية وإدارة الموارد في المناطق الاقتصادية الخالصة.

وتكرر كوبا أهمية تعزيز التعاون الدولي في مجال إدارة الموارد البحرية والعناية بالمحيطات وتنوعها البيولوجي. وفي هذا الصدد، نشدد على ضرورة زيادة المعونة الفنية والمالية للبلدان النامية. ونحث على توسيع تبادل المعرفة الفنية والعلمية، فضلا عن حرية انتقال التكنولوجيات المستدامة والنظيفة إلى البلدان النامية.

ومن المهم الحفاظ على سلامة اتفاقية قانون البحار وضمان تنفيذ أحكامها بالكامل. ومن الضروري أن نواصل العمل لكفالة أن تستفيد كل الدول من موارد المناطق الاقتصادية الخالصة، بما في ذلك تنوعها البيولوجي ومواردها الجينية. ومن مسؤوليتنا أن نعمل على تنفيذ مبدأ جعل هذه الموارد إرثا عاما للبشرية، على نحو ما تنص عليه صراحة الاتفاقية. ويجب ألا نسمح بأن تسجل تلك الموارد كبراءات للشركات عبر الوطنية. ويجب أيضا أن نواصل العمل لكفالة أن يكون بوسع الدول ممارسة كامل سيادتها على الموارد الواقعة في مناطقها الاقتصادية الخالصة وجرفها القاري. ويجب احترام حق المرور بمثل ما يجب أن يكون من حق الدول التي تطل على المضائق أن تسن القوانين والنظم المتعلقة بحق المرور عبر تلك المضائق.

ويجب التصدي لمشاكل الجرائم البحرية على أساس كل حالة على حدة وهي تتطلب حلولا شاملة في إطار القانون الدولي والاحترام الصارم للولايات الوطنية. ويساورنا القلق إزاء السياسات والمبادرات التي تقوض الإطار التنظيمي للاتفاقية، مثل إدارة الاستخدامات المستدامة الجديدة للمحيطات، بما في ذلك حفظ وإدارة التنوع البيولوجي لقاع البحار الواقع خارج الولاية الوطنية. وفي هذا الصدد، ينبغي للدول أن تلتزم المبادئ التي أرستها الاتفاقية حيث ينبغي أن يتم إجراء البحوث العلمية البحرية في المنطقة الاقتصادية الخالصة على سبيل الحصر للأغراض السلمية ولفائدة البشرية جمعاء.

إن ترابط نظم المحيطات وصلتها الوثيقة بالعملية المأساوية لتغير المناخ التي تحيق بالبشرية تلزمنا بالوفاء عاجلا بالالتزامات المتعهد بها في كلا المجالين. والارتفاع الحالي في مستوى سطح البحر يهدد السلامة الإقليمية للعديد من البلدان، وخاصة البلدان الجزرية الصغيرة، التي سيكون مصير بعضها الفناء إن لم تُتخذ تدابير فورية. ويجب على البلدان المتقدمة النمو الوفاء بواجباتها المالية والتزاماتها في مجال تقديم المعونة وخاصة تخفيض الأنشطة والممارسات التي أثرت ولا تزال تؤثر في التوازن الإيكولوجي الدقيق للعالم.

وفيما يتعلق باتفاق عام ١٩٩٥ بشأن تنفيذ أحكام

اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، المؤرخة ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢، المتعلق بحفظ وإدارة الأرصدة السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال، وعلى الرغم من أن كوبا ليست طرفا في الاتفاق فإنها تتقيد طوعا بأحكامه في مجالي الحفظ والإدارة. والسبب الرئيسي الذي يمنع كوبا من أن تصبح طرفا في الاتفاق هو قلقنا إزاء آلية التفقد والتفتيش على ظهر سفن الصيد التي تنص عليها مادتا الاتفاق ٢١ و ٢٢.

ولا يسعني أن أختتم بياني بدون الإعراب عن امتناني للعمل الذي قام به منسقا مشروعي القرارين (A/65/L.20) و (A/65/L.21) بشأن هذا الموضوع، اللذين تدعم كوبا اعتمادهما.

السيدة فلوريس (هندوراس) (تكلمت بالإسبانية): يعد التراث المتعلق بالمحيطات والبحار في كوكبنا أحد الأصول الحيوية لشعوبنا وإرثًا نفيسا للأجيال المقبلة. ويعد ما يزخر به من النعم الطبيعية المجهولة وغير المكتشفة أكثر المصادر الواعدة لدينا لحماية الحياة البشرية، ومن ثم تأتي أهمية هذه المناقشة.

ونحن ممتنون للأمين العام على تقريره إلى الدول الأعضاء، الذي ينسجم انسجامًا واضحًا مع اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار. ويختتم التقرير بما يلي:

> ”ولذلك، فإن المطلوب من جميع أصحاب المصالح المعنيين أن يبذلوا جهودا متضافرة، لكفالة استدامة أنشطة/مبادرات بناء القدرات واستهدافها للأولويات على المستويين الوطني والدولي. وسيكون إجراء تقييم شامل للقدرات والاحتياجات الحالية للدول في مجال شؤون المحيطات وقانون البحار... نقطة انطلاق أساسية“ (A/65/69، الفقرة ٣٢٥).

وهذا ما يسير مناقشتنا اليوم.

لقد أحرزنا تقدما كبيرا في عمليات تنظيم الملاحة وترسيم الحدود البحرية وايجاد سبل لحل المنازعات واستغلال الثروات التي نعثر عليها في أعماق المحيطات. وبالرغم من ذلك لا نزال نواجه التحديات، ويبدو في بعض الأحيان أننا نتقهقر بشأن حلم وضع قانون للبحار يكون أكثر موضوعية ومتمشيا مع احتياجاتنا ومنسجمًا انسجامًا تامًا مع الطبيعة.

إن الأعمال التي تؤثر على التنوع البيولوجي البحري وظاهرة تغير المناخ التي لا تتراجع والمؤامرة ضد التوازن الطبيعي تقود إلى عصيان الطبيعة ضد البشرية. فالأعماق السحيقة للبحار مع مخزونها الهائل من الطاقة تنهض ثائرة مخلفة مشاهد من التدمير والخراب. وسواء اتخذت شكل تسونامي أو شكل الأعاصير فإن المحيطات تنزل انتقاما قاسيا. وسواء هاجرت الأنواع البحرية بشكل غير طبيعي أو اختفت، فإنها ذات أهمية حيوية للتوازن الطبيعي وضرورية لبقاء الجنس البشري. وقد وقّعت هندوراس مؤخرا على اتفاق مع بالاو لحماية أسماك القرش كخطوة أولى على طريق وضع نهاية لصيد هذا النوع في مياهها الوطنية.

وندعو الهيئات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة والعاملة بشكل مباشر في هذا المجال إلى العمل على نحو منسق ومتسق ومنهجي لتوفير الحماية لمحيطات وبحار عالمنا وتحقيق استدامتها وتنميتها. وندعو إلى التنفيذ الكامل لاتفاقية التنوع البيولوجي. ونحث اللجنة الأوقيانوغرافية الحكومية الدولية التابعة لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) والمركز العالمي لرصد حفظ الطبيعة التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة على مضاعفة جهودهما تحقيقا لتلك الغايات. ونقر أيضا بدور شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار في هذا الشأن.

ونعتقد أن اعتماد اتفاقيات واتفاقات تحدد الاستخدام الحصري لما يمكن اعتباره الإرث الوطني لأية دولة أمر غير كاف. ويتعين علينا دراسة المسألة بشكل شامل

والتصدي للتحديات بوعي ومسؤولية. وتشكل محيطات العالم وبحاره القطعة الأساسية في لغز الهيكل الطبيعي للكوكب. ونحن مسؤولون عن المحافظة عليها والاعتناء بتنوعها البيولوجي وكفالة استدامة الأنواع البحرية ليتسنى للأجيال المقبلة الاستمتاع بصحتها واستخدام هذه الموارد على نحو رشيد وبطريقة متوازنة.

وفي هذا المقام، أود أن أذكر بكلمات المستشار القانوني وأستاذ القانون الإسباني الراحل لويس إغناثيو سانشيث الذي قال، في معرض تعليقه على تطور سياستنا الخارجية، إن أي بلد لا يمكن أن تكون لديه سياسة إقليمية وبحرية سليمة إلا عندما يجعل أعدادا كبيرة من المواطنين يفكرون ويخططون ويقترحون قرارات لتحقيق المصلحة الوطنية. وبعد المناقشة الضرورية وتحقيق توافق سياسي في الآراء، يجب اعتماد سياسة رسمية تتماشى، من منظور الإجراءات التي تتخذها الدول، مع سياسات الدول المجاورة. وستُحل الشكوك أو حالات التضارب المحتملة، عندئذ، عبر الإجراءات والوسائل السلمية التي ينص عليها القانون.

إن هندوراس هي دائما وبشكل أساسي بلد مسالم يلتزم بالقانون الدولي. ويقر بلدي بالعمل القيم والهام الذي تضطلع به محكمة العدل الدولية والمحكمة الدولية لقانون البحار والسلطة الدولية لقاع البحار، ومقرها كينغستون في جامايكا.

وقد أحرزنا تقدما سريعا بشأن بعض جوانب طائفة المشاكل المعقدة ذات الصلة بقانون البحار. غير أنه لا يزال هناك الكثير الذي ينبغي عمله لكفالة إدارة مصائد الأسماك في أعماق البحار بطريقة فعالة وسليمة والمحافظة الكاملة على التنوع البيولوجي البحري ووقف التلويث الضار للمحيطات.

وتجدر الإشارة بصفة خاصة إلى الأنشطة الإجرامية في أعالي البحار، وخاصة القرصنة. ولا يوجد حاليا أي مبرر لهذه الآفة التي تمثل خطوة واضحة للخلف بالنسبة لحرية الملاحة في أعالي البحار. غير أنه يتعين علينا التفكير في طبيعة هذه الظاهرة وأسبابها والتي ربما يكون سببها الأزمات الاقتصادية الخطيرة في الدول الساحلية التي تدفع السكان إلى البحث عن وسائل لتلبية احتياجاتهم الأساسية. ومن ثم، فإن الأمر أكثر إلحاحا لإحراز تقدم بشأن الأهداف الإنمائية للألفية لكفالة أن يكون لدى هؤلاء الناس الوسائل اللازمة لنبذ هذه الممارسات المستهجنة في أعالي البحار.

وأخيرا، تشكل البحار أحد الموجودات. فهي مصدر للحياة وللسلع المادية ومزرعة لثروات وفيرة تُنتج من أعماقها. وهي تعيل من يتعهدون حصادها الجميل بالعناية. وهي مصدر دخل لمن يعتمدون على مياهها السخية. وهي منظر طبيعي خلاب يجذب السائحين ويشكل مقصدا لمحبي الاستكشاف والمغامرة. غير أنه فضلا عن ذلك، فإن البحار، إلى جانب الموجودات الأخرى لكوكبنا الأرض، هي التي تجعل كوكبنا فريدا في كون لانهائي.

السيد كاباكتولان (الفلبين) (تكلم بالإنكليزية): يسعدني ويشرفني كثيرا أن أخاطب الجمعية العامة بشأن مسالة ذات أهمية قصوى للفلبين، بل وللمجتمع العالمي بأسره.

إن محيطات العالم ورقعه المائية أساسية لحياتنا ولكوكبنا. ونحن نحصل على الطعام ونكسب قوتنا من تلك المصادر للموارد القيمة. ونعتمد على الطرق المائية في الربط بين دولنا والمحافظة على قوة التجارة العالمية. ونكتشف أشياء كثيرة في محيطاتنا تقودنا إلى تطوير وتحسين حياة الملايين في أنحاء العالم.

وقد بدأنا في الآونة الأخيرة نقدر بشكل أفضل أهمية المحيطات في الدورة المادية ودورة الطاقة على الصعيد العالمي. ونزيد أيضا فهمنا للدور الحاسم للمحيطات في تنظيم مقدار الغازات في الغلاف الجوي وتنظيم المناخ وفي تدوير المياه والمواد المغذِّية والنفايات. وتؤكد جميع هذه الجوانب الأهمية المستمرة لجهودنا لكفالة إدارة المحيطات ومواردها والمحافظة عليها لمصلحة البشرية بالكامل.

وفي هذا الإطار والفهم للإرث المشترك للمحيطات، أصبحت الفلبين أحد مقدمي مشروع القرار المعنون A/65/L.20، المعنون ''المحيطات وقانون البحار''.

وتحيط الفلبين علما بتقارير الأمين العام بشأن هذه المسألة (A/65/69 و A/65/69/Add.1 و A/65/69/Add.2). ونرحب كذلك ويثلج صدورنا كثيرا الأهمية التي ما زالت الجمعية العامة توليها لمسألة المحيطات وقانون البحار. ومشاريع قرارات هذه الدورة بشأن المحيطات وقانون البحار وبشأن مصائد الأسماك المستدامة لهي شاهد آخر على استمرار اهتمام الدول الأعضاء بالمحيطات ومواردها.

تُوصف اتفاقية قانون البحار بأنها دستور المحيطات حيث أنها ترسي إطارا قانونيا شاملا ينظم جميع جوانب استخدام المحيطات وتنميتها. والفلبين تقر بالأهمية الاستراتيجية للاتفاقية باعتبارها الأساس للعمل على الصعد الوطنية والإقليمية والعالمية.

والفلبين، باعتبارها أرخبيلا ودولة بحرية تعتمد على المحيطات لمواصلة تنميتها، تولي الأهمية القصوى لوضع نظام قانوني واقتصادي دولي عادل ومنصف ينظم الحيز المحيطي. وهذا النظام الدولي يحدد بوضوح حقوق الدول ومسؤولياتها فيما يراعي المصالح الجماعية للمجتمع العالمي بأسره. والتقيد بهذا النظام الدولي أمر أساسي للسماح لجميع أصحاب المصلحة في العالم بتحقيق الاستخدام الأمثل لإمكانات المحيطات مع منع المشاكل والتوترات بين الدول وتقليلها إلى حدها الأدنى.

وتلاحظ الفلبين استمرار تطور القانون الدولي فيما يتصل باستخدام المحيطات والولاية عبر قرارات المحكمة الدولية لقانون البحار. وفي هذا الصدد، نقر بإحالة قضية تتعلق بترسيم حدود بحرية إلى المحكمة مؤخرا وقرار مجلس السلطة الدولية لقاع البحار طلب فتوى بشأن مسؤوليات الدول والتزاماتها بخصوص أنشطة الرعاية في المنطقة.

وفي العام الحالي، شاركت الفلبين مشاركة نشطة في الاجتماع العشرين للدول الأطراف في الاتفاقية وفي الاجتماع الحادي عشر للعملية الاستشارية غير الرسمية المفتوحة باب العضوية المتعلقة بالمحيطات وقانون البحار. والتقدم الذي أُحرز في هذين الاجتماعين يدفعنا إلى الاعتقاد بأن الدول الأطراف مستعدة للاضطلاع بدور جديد قد يكون أكثر صعوبة في التفسير المشترك لاتفاقية قانون البحار وتطبيقها عالميا. والفلبين تتطلع إلى انعقاد الاجتماع الثاني عشر للعملية الاستشارية غير الرسمية وكذلك إلى الاشتراك في المناقشات بشأن الإسهام في تقييم التقدم المحرز حتى الآن والفجوات المتبقية في تنفيذ نتائج مؤتمرات القمة الرئيسية في مجال التنمية المستدامة.

وبينما نرى قطع خطوات إيجابية باتجاه إقامة تعاون أكبر بين أصحاب المصلحة، لا تزال هناك طائفة واسعة من المشاكل العالقة التي يتعين معالجتها. ونلاحظ أن عبء عمل لجنة حدود الجرف القاري قد زاد زيادة كبيرة نظرا للعدد الكبير من الطلبات. والحالة الراهنة لا تساعد على تنفيذ النظام القانوني الدولي المنشأ بموجب الاتفاقية بفعالية وكفاءة وفي الوقت المناسب. وفي الأجل الطويل، وبدون الحصول على الدعم المالي، فإنه لا يمكن تنفيذ أهم اقتراحات الفريق العامل غير الرسمي بخصوص عبء عمل اللجنة.

لا تزال القرصنة البحرية تشكل خطرا. ولا يمكننا تجاهل تأثير القرصنة على التجارة الدولية. فإلى جانب الخسائر المادية ومنع تدفق السلع والخدمات بسلاسة، يجب ألا ننسى الخسارة الفادحة جدا والتي لا مبرر لها في الأرواح البشرية التي لا تُعوض بسبب القرصنة البحرية. وقد شدد مجلس الأمن والجمعية العامة وفريق الاتصال المعني بالقرصنة قبالة سواحل الصومال، جميعهم، على ضرورة تحسين قدرة الدول على التصدي لهذه الآفة المستمرة.

ونقر بأن الدول والمنظمات غير الحكومية تضطلع بأنشطة لبناء القدرات على الصعيدين العالمي والإقليمي، وكذلك من خلال التعاون الثنائي. وتحث الفلبين الدول على كفالة التنفيذ الفعال للقانون الدولي المنطبق لمكافحة القرصنة. وندعو الدول إلى اتخاذ خطوات في إطار قوانينها الوطنية لتيسير إلقاء القبض على من يزعم أنهم ارتكبوا أعمال قرصنة ومحاكمتهم.

وبخصوص حماية البيئة البحرية والموارد الجينية البحرية في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية، تلاحظ الفلبين أن معظم حمل التلوث في المحيطات مصدره أنشطة برية وأنه يؤثر على أكثر المناطق إنتاجية في البيئة البحرية. وندعو الدول إلى تنفيذ برنامج العمل العالمي لحماية البيئة البحرية من الأنشطة البرية وإلى الوفاء بالتزاماتها التي يجسدها إعلان بيجين بشأن مواصلة تنفيذ ذلك البرنامج. ونقر بقيمة الموارد الجينية البحرية من حيث الفوائد والسلع والخدمات التي يمكن أن توفرها. ونهيب بالدول أن تواصل دعم وتشجيع وتعزيز أنشطة بناء القدرات في مجال الأبحاث العلمية البحرية، وخاصة في البلدان النامية.

وبينما نفهم أننا ما زلنا نواجه تحديات كثيرة اليوم بشأن المسائل ذات الصلة بالمحيطات، يجب علينا ألا ندع تلك الشواغل تقلل مطلقا التزامنا بالعمل معا في إطار نظام قانوني بحري عادل ومنصف. ومصالحنا المشتركة تجعل ذلك الالتزام ضرورة حتمية.

السيد ويتلاند (النرويج) (تكلم بالإنكليزية): لا تزال الاستخدامات السلمية والمستدامة للمحيطات من خلال تنفيذ قانون البحار أولويات رئيسية للحكومة النرويجية. وفي هذا البيان، سألقي الضوء على خمسة مواضيع لها أهمية خاصة اليوم، وهي، المسائل ذات الصلة بالجرف القاري والمحيط المتجمد الشمالي وجهود المحافظة على التنوع البيولوجي البحري والحاجة إلى إدارة مصائد الأسماك بشكل مسؤول وضرورة الحد من القرصنة قبالة سواحل الصومال.

أولا، إن تعيين الحدود الخارجية للجرف القاري الواقعة على بعد مسافة تتجاوز ٢٠٠ ميل بحري ضروري للأنشطة في مياه الجرف القاري مستقبلا في تلك المناطق، وكذلك لحماية البيئة. ويواجه العديد من البلدان النامية تحديات كبيرة في إعداد طلباتها المقدمة إلى لجنة حدود الجرف القاري. وفي ٢١ أيلول/سبتمبر، وقّعت النرويج على اتفاق مع ستة بلدان في غرب أفريقيا ينص على أن تقدم النرويج المساعدة لها في جهودها لإعداد طلباتها. والهدف النهائي هو تمكين شركائنا من ممارسة حقوقهم السيادية في الموارد الطبيعية في جرفهم القاري وبالتالي توفير أساس هام للتنمية الاقتصادية والاجتماعية. ويسعدني أيضا أن أعلن هنا اليوم أن النرويج ستساهم قريبا بمبلغ ١٥٠ ٠٠٠ دولار أخرى في صندوق التبرعات الاستئماني التابع للجنة حدود الجرف القاري لتمكين أعضاء اللجنة من البلدان النامية من المشاركة في عملها. ونأمل أن يساعد ذلك اللجنة على التعامل مع حجم الحالات المحالة إليها بسرعة.

ثانيا، يشهد المحيط المتجمد الشمالي تغيرات كبيرة بسبب تغير المناخ وذوبان الجليد. وكما ذكرت الدول الخمس التي لديها سواحل على المحيط المتجمد الشمالي في

إعلان إيلوليسات لعام ٢٠٠٨ ومجلس المنطقة القطبية الشمالية في إعلان ترومسو لعام ٢٠٠٩، فإن إطارا قانونيا دوليا واسعا، ولا سيما قانون البحار، ينطبق على المحيط المتجمد الشمالي. والأحكام الهامة للاتفاقية يجب تنفيذها لتحسين سلامة الحياة في البحار وحماية البيئة. وفي هذا الصدد، فإن عمل المنظمة البحرية الدولية لاعتماد قواعد إلزامية للسفن العاملة في المياه القطبية ضروري لتحديث وتحسين المعايير ذات الصلة بتصميم وتشغيل السفن العاملة في ظل هذه الظروف الصعبة ولكفالة التدريب الملائم للبحارة العاملين في هذه المياه.

والنرويج ترأس في الوقت الراهن العمل الحالي بشأن تلك المسألة في المنظمة البحرية الدولية. ونهيب بالدول أن تعطي الأولوية لهذا العمل ليتسنى مضي العملية قدما بفعالية والانتهاء منها بحلول عام ٢٠١٢. وفضلا عن ذلك، نرحب بتوقيع النرويج والاتحاد الروسي في ١٥ أيلول/سبتمبر في مورمانسك على معاهدة بشأن تعيين الحدود البحرية والتعاون في بحر بارنتس وفي المحيط المتجمد الشمالي. وستعزز المعاهدة الوضوح القانوني والقدرة على التنبؤ، بل، والتعاون.

ثالثا، تعتقد النرويج اعتقادا راسخا أن المنظمات البيئية الإقليمية تضطلع بدور حاسم في حماية التنوع البيولوجي البحري. ومن بين هذه المنظمات الإقليمية اللجنة التي أنشأتها اتفاقية حماية البيئة البحرية لشمال شرق المحيط الأطلسي. واللجنة تطبق منظورا للأنظمة الإيكولوجية. وتقييم كيفية تأثير الأنشطة البشرية المختلفة على البيئة البحرية. ومن ثم يجري اعتماد تدابير كافية، تبعا لذلك. ونرحب باعتماد اللجنة تدابير هامة ومبتكرة في أيلول/سبتمبر لإنشاء وإدارة ست مناطق محمية بحرية في مناطق تقع خارج الولايات الوطنية في شمال شرق المحيط الأطلسي. وتكمل تلك التدابير ما اعتمدته لجنة مصائد الأسماك في شمال شرق المحيط الأطلسي من تدابير في العام الماضي. ويمكن أن يقدم ذلك مثالا على إمكانية أن يجمع التعاون الإقليمي، داخل المنظمات وفيما بينها، بفعالية بين إدارة الموارد واستخدامها المستدامين وبين حماية التنوع البيولوجي. وترى النرويج أنه ينبغي تشجيع تنفيذ مبادرات مماثلة في المناطق الأخرى.

وبخصوص هذا الموضوع ومسألة تغير المناخ، ترحب النرويج بالتقدم الذي أحرزته المنظمة البحرية الدولية في تحديد متطلبات تقنية وتشغيلية لكفاءة الطاقة في مجال النقل البحري الدولي. غير أنه يتعين إحراز المزيد من التقدم. وندعو الدول إلى تأييد التعديلات المقترحة في المرفق السادس للاتفاقية الدولية لمنع التلوث الناجم عن السفن والمقرر أن تنظر فيها المنظمة البحرية الدولية في تموز/يوليه ٢٠١١.

رابعا، الصيد غير القانوني وغير المبلغ عنه وغير الخاضع للضوابط يقوض بصورة خطيرة حفظ وإدارة الأرصدة السمكية بطريقة مستدامة. وفي العام الماضي تم بلوغ معلم تاريخي هام على طريق المعركة العالمية ضد تلك الأنواع من الصيد عندما اعتُمد اتفاق منظمة الأغذية والزراعة بشأن التدابير التي تتخذها دولة الميناء لمنع الصيد غير القانوني وغير المبلغ عنه وغير الخاضع للضوابط وردعه والقضاء عليه. وكانت تلك المفاوضات قد استهلتها النرويج في عام ٢٠٠٥ بهدف منع سفن الصيد غير القانوني وغير المبلغ عنه وغير الخاضع للضوابط من أن ترسو في الموانئ. وإننا نحث جميع الدول على أن تصبح أطرافا في ذلك الاتفاق في أسرع وقت ممكن.

والنرويج باعتبارها دولة تؤمن إيمانا راسخا بالإدارة المستدامة والمسؤولة لمصايد الأسماك، فإنها تعتبر إعادة المصيد من السمك إلى البحر تبديدا للموارد ينم عن اللامسؤولية. ففي عالم تبذل فيه بلدان كثيرة جهدا جهيدا لإطعام سكانها، لا يمكننا أن نرى أي تبرير لإلقاء غذاء صالح للاستهلاك

البشري من على ظهر السفن. وعلاوة على ذلك، يجعل الصيد المرتجع إلى البحر حجم الصيد غير المسجل عاليا، وهذا يتسبب في جعل البيانات الإحصائية عن صيد السمك غير دقيقة وتقويض أساس التقييمات العلمية للأرصدة والمشورة العلمية المقدمة بشأن إدارتها.

ولضمان إدارة المصايد إدارة مستدامة، من الأهمية بمكان أن تشرع منظمات إدارة مصايد الأسماك القطرية والإقليمية في اتخاذ مبادرات لتقليل الصيد المرتجع إلى البحر. وفي العام الماضي اعتمدت لجنة مصايد الأسماك في شمال شرقي المحيط الأطلسي حظرا على الصيد المرتجع في المياه الدولية ضمن منطقتها. ونود أن نؤكد على أهمية عمل منظمة الأغذية والزراعة لتطوير خطة عمل دولية ضد الصيد المرتجع، وكذلك تطوير مبادئ إرشادية حول المعايير والإجراءات التي يقاس بها أداء دولة العلم. والمطلوب جهود متضافرة من جميع الدول التي تمارس صيد السمك لوقف هذه الممارسة المتسمة باللامسؤولية.

أخيرا، تظل القرصنة والنهب المسلح قبالة السواحل الصومالية تهديدا لشعب الصومال ولحياة الناس الأبرياء ولخطوط الإمداد الدولية وللتجارة والملاحة الدولتين. ومما يكتسي أقصى الأهمية تقديم القراصنة المقبوض عليهم إلى العدالة. وبناء على ذلك قدمت النرويج مساهمة للصندوق الاستئماني لدعم مبادرات الدول لمناهضة القرصنة قبالة السواحل الصومالية التابع لفريق الاتصال المعني بالقرصنة قبالة السواحل الصومالية، بهدف بناء وتعضيد قطاع العدالة في المنطقة، بما فيها الصومال. وإننا نحث جميع الدول المتضررة على أن تساهم في الصندوق.

أود في النهاية أن أعرب عن تقديري لشعبة شؤون المحيطات وقانون البحار على عملها الشاق وتفانيها في خدمة قضايا المحيطات ومصايد الأسماك.

السيد أُليباري (كوستاريكا) (تكلم بالإسبانية): تقدر كوستاريكا عرض التقارير الشاملة والمفصلة للامين العام (A/65/69 و A/65/69/Add.1 و A/65/69/Add.2). ونعرب عن امتناننا أيضا لمنسقَيْ مشروعي القرارين المتعلقين بالمحيطات وقانون البحار وبمصايد الأسماك (A/65/L.20 و A/65/L.21) اللذين نؤيدهما. ونشكر كذلك شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار على أعمالها القيمة أثناء السنة الماضية.

اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار صك أساسي من صكوك القانون الدولي الرامية إلى كفالة السلم الدولي والإدارة الصحيحة للمحيطات والبحار والنهوض بالتنمية المستدامة واستخدام الموارد البحرية. ولذلك السبب تؤكد كوستاريكا على أهمية الطابع الكوني الموحد للاتفاقية. ونحث جميع الدول التي لم تصبح بعد طرفا في الاتفاقية على أن تفعل ذلك وأن تنضم إلى اتفاق عام ١٩٩٥ المتعلق بتطبيق ما تضمنته اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المؤرخة ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ من أحكام بشأن حفظ وإدارة الأرصدة السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال.

بناء القدرة ونقل التكنولوجيا فيما يتصل بشؤون المحيطات وقانون البحار يكتسيان أهمية حاسمة لتنفيذ الاتفاقية. وإن نجاح النقل وبناء القدرة ذاك ما زال يعتمد إلى حد كبير، بالنسبة إلى البلدان النامية، وبخاصة البلدان الأقل نموا والدول الجزرية الصغيرة النامية، على التعاون الدولي. ولكن هذا ينطبق أيضا على كوستاريكا والبلدان الصغيرة. ومن الضروري للتحرك قدما في ذلك الصدد مواصلة النهوض بالتعاون بين جميع البلدان، بما في ذلك من خلال التعاون بين بلدان الجنوب.

إن كوستاريكا، بالرغم من محدودية إمكانياتها، ومن أجل تأمين التطبيق المتسق لأحكام الاتفاقية، تواصل بذل جهود هائلة لتطوير وتنفيذ تدابير شاملة على الصعيد الوطني لكفالة الاستخدام المستدام لمواردنا البحرية الطبيعية والحفاظ على بيئتنا البحرية. ولبلوغ تلك الغاية استحدثت كوستاريكا، بمرسوم تنفيذي في تموز/يوليه ٢٠٠٩، فئتين جديدتين للحماية والاستخدام المستدامين لثروتها البحرية. وهاتان الفئتان – الاحتياطي البحري وميدان الإدارة البحرية – قُصد بهما على وجه التحديد حماية البحر ونظمه البيئية، علاوة على تحسين نوعية حياة الناس الذين يسكنون في المناطق الساحلية، والذين تولي سلطات كوستاريكا لرفاهيتهم أهمية عظمى.

ومن خلال عملية واسعة النطاق من المشاورات مع ممثلي شتى القطاعات المعنية بالحفظ والسياحة وصيد الأسماك، فضلا عن القطاع المؤسسي وقطاع البلديات، اعتمدت كوستاريكا في العام الماضي استراتيجية وطنية للإدارة الشاملة للموارد البحرية والساحلية. وقد أُدرجت في ذلك الصك السياسات الضرورية لإدماج حفظ التنوع الأحيائي البحري والساحلي في التنمية الاجتماعية – الاقتصادية للبلد. وبالإضافة إلى ذلك تشارك كوستاريكا بهمة في أنشطة واجتماعات منظمات إدارة مصايد الأسماك الإقليمية، سعيا إلى تنسيق الإجراءات المشتركة لتحقيق التنمية المستمرة لبلداننا والتعزيز المتواصل للتعاون الإقليمي في هذا المجال.

وكوستاريكا تشعر بنفس دواعي القلق التي يثيرها تغير المناخ وآثاره على المحيطات والبحار والموارد البحرية. وإن تقرير الأمين العام يبين بوضوح أن المحيطات والنظم البيئية الساحلية تؤدي دورا أساسيا في التخفيف من وطأة تغير المناخ. لذلك نناشد المجتمع الدولي وأجهزة الأمم المتحدة ذات الصلة والكيانات المعنية الأخرى أن تواصل التعاون بشأن تعزيز القدرة في هذا المجال. ومما يتسم بأهمية خاصة المساعدة في تعريف مواطن الضعف في المناطق البحرية الساحلية أمام تغير المناخ. ومما يتسم بالأهمية تطوير البرامج والمشاريع وأنشطة الرصد بشأن الأنواع والمناطق المعرضة للخطر، وكذلك التخفيف من وطأتها والتكيف تجاهها. وتتسم اتفاقية رمسار بأهمية خاصة في ذلك الصدد، لا سيما عندما يتعلق الأمر بحماية الأهوار التي ما زالت حتى اليوم تتعرض للتخريب المتعمد، سواء بسبب الجهل أو الطمع.

ختاما، تكرر كوستاريكا أهمية مواصلة تعزيز الأبحاث واستخدام المعايير العلمية في اتخاذ القرارات بشأن تدابير الحفظ واستكشاف الأرصدة السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال. ومما يتسم بأهمية حيوية كفالة تحقيق تبادل أعظم للمعلومات عن الأرصدة السمكية تلك وتنفيذ مبدأ الحيطة والحذر من أجل ضمان الحفظ الطويل الأمد للأرصدة السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال، لا سيما الأنواع المعرضة للخطر، كما هو الحال بالنسبة لسمك القرش. وتحقيقا لذلك، تطالب كوستاريكا بأن يحظر المجتمع الدولي ممارسة إزالة زعانف سمك القرش ونقل الزعانف في أعالي البحار على نطاق العالم ويعاقب من يقومون بها، باعتبار ذلك وسيلة أساسية لحماية ذلك المورد وترشيد استخدامه على النحو الأمثل.

السيدة بيكو (موناكو) (تكلمت بالفرنسية): اسمحوا لي بادئ ذي بدء أن أشكر وفدي البرازيل والولايات المتحدة الأمريكية على قيادتهما في إعداد مشروعي القرارين اللذين سيعرضان على الجمعية العامة للتصويت عليهما في نهاية مناقشتنا. وموناكو من بين مقدمي مشروعي هذين القرارين.

وهذه الممارسة السنوية التي نقوم بها تضعنا، مرة أخرى، وجها لوجه أمام العديد من التحديات التي يجب على المجتمع الدولي برمته أن يتصدى لها بروح قوية من التضامن

من أجل كفالة ”التنمية المستدامة وإدارة موارد المحيطات والبحار واستخداماتها“ (A/65/L.20، الفقرة الخامسة من الديباجة).

أما بخصوص استدامة مصائد الأسماك، أود أن أبرز الإشارات الواردة في مشروع القرار (A/65/L.21) إلى تقرير المؤتمر الاستعراضي لاتفاق الأرصدة السمكية، الذي اعتمد في أيار/مايو ٢٠١٠، خاصة الدور الذي تضطلع به المنظمات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك في القيام على وجه السرعة البالغة باتخاذ تدابير فعالة للحفاظ على الأرصدة السمكية. وبدون التقليل من أهمية الصعوبات الاجتماعية – الاقتصادية التي تواجهها الحكومات عندما تلتزم بتخفيض حصص الصيد، فإن استمرار وجود الأرصدة السمكية وبقاء بعض الأنواع في حد ذاتها يتطلب اتخاذ تدابير صارمة لتقليص كمية المصيد.

ولذلك، لا يزال يساورنا القلق إزاء الحالة المتعلقة بسمك التونة الأزرق الزعانف، بالرغم من ازدياد الوعي بهذه المسألة على نحو لا يمكن إنكاره وقرار تعزيز تدابير المراقبة. وننتظر باهتمام النتائج التي ستخلص إليها، قبل نهاية عام ٢٠١٢، دراسات الأداء المستقلة بشأن فعالية المنظمات الإقليمية المعنية بإدارة مصائد الأسماك.

ومن ناحية أخرى، ما فتئ يشكل الصيد غير المشروع وغير المبلَّغ عنه وغير المنظم يشكل تهديدا خطيرا. فهو يفاقم نفاذ الأرصدة السمكية، ويهدد استمرارية الموارد، ويدمر الحياة البحرية، ويخلق تنافسا غير منصف بين صيادي الأسماك الذين يعملون بصورة مشروعة ويهدد بقاء المجتمعات الساحلية في البلدان النامية.

ونود أن نشكر شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار التابعة للأمانة العامة على إعداد تقرير الأمين العام وإضافتيه (A/65/69 و Add.1 و Add.2)، الذي يشكل أساسا لا غنى عنه لمداولاتنا. وأود أن أبرز أحد الجوانب المشتركة لهذه الوثائق المرجعية وكذلك لتوصيات الفريق العامل غير الرسمي المفتوح العضوية وتقارير العملية التشاورية وتقارير العملية العادية. وأشير هنا إلى موضوع يتكرر وله أهمية خاصة وهو: بناء القدرات.

فبدون بناء القدرة، لن نحقق تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار على نحو سليم ومن ثمّ النظام القانوني الذي وضعناه لتنظيم الاتصالات الدولية وتعزيز الاستخدام السلمي للبحار والمحيطات، واستخدام مواردها على نحو منصف وفعال، والحفاظ على مواردها البيولوجية ودراستها، وحماية البيئة البحرية والحفاظ عليها.

وفضلا عن ذلك، وكما ذكرنا صاحب السمو الأمير ألبرت الثاني، في رسالته بمناسبة يوم الأمم المتحدة العالمي للمحيطات في ٨ حزيران/يونيه الماضي، إن بقاءنا في حد ذاته متصل بالمحيطات، ونعتمد عليها في الأمن الغذائي والصحة والمناخ وسبل عيش الكفاف في العديد من الدول.

إن موناكو تؤيد تأييدا تاما ضرورة تعزيز الحوكمة الدولية للمحيطات ومواردها وتشارك بنشاط في التحضيرات لمؤتمر الأمم المتحدة المعني بالتنمية المستدامة كي يتسنى أيضا تطبيق الفرص التي يتيحها الاقتصاد الأخضر في إطار التنمية المستدامة في إدارة البحار والمحيطات والحفاظ عليها. وأعتقد أن أعمال الاجتماع الثالث عشر للعملية التشاورية، الذي سيعالج مسألة الطاقة البحرية المتجددة، سيكون إسهاما هاما في التحضيرات لمؤتمر ريو +٢٠.

ومن بين العوامل المساهمة في فقدان التنوع البيولوجي، أود أن أشدد على ظاهرة، رغم أنها ليست موضع خلاف، فإنها لم تحظ بعد بالاهتمام الكافي من صانعي القرار، وهي وبالتحديد تحمّض مياه المحيطات.

وكما جاء في تقرير الأمين العام، فإن مختبر دراسات البيئة البحرية التابع للوكالة الدولية للطاقة الذرية وبشراكة مع مركز موناكو العلمي قد قام في الفترة من ١٦ إلى ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠، بعقد حلقة دراسية دولية بشأن النتائج الإيكولوجية والاقتصادية المترتبة على تحمّض مياه المحيطات. وإحدى الحقائق التي أبرزها ذلك العمل هي أن تحمّض مياه المحيطات – الذي هو ”نتيجة خطيرة لتغير المناخ“ – يحدث بسرعة كبيرة، لا سيما في المناطق القطبية، والمدارية ومصاب الأنهار وصعود مياه القاع، والمياه الباردة في اتجاه الأجراف القارية والمناطق المتاخمة للشواطئ. ولقد أثر ذلك على النظم الإيكولوجية الرئيسية، بما فيها الشعب المرجانية، التي توليها موناكو أهمية خاصة.

وفي حين يصعب معرفة حجم فقدان التنوع البيولوجي من وجهة النظر الاقتصادية، فإن القطاعات المتعلقة بصيد الأسماك، بما فيها مزارع المحار والسياحة، مهددة في العديد من البلدان. وفي الأجل الطويل، سيتضرر أيضا الحفاظ على الموارد السمكية بسبب الأخطار المحدقة بالنظم الإيكولوجية للمحيطات والتنوع في السلسة الغذائية.

وبالتالي نرحب أن فقدان التنوع البيولوجي البحري قد حظي باهتمام المشاركين في اجتماع ناغويا في تشرين الأول/أكتوبر الماضي من هذا العام، وأن الأخطار المترتبة على تحمض مياه المحيطات كانت موضوعا ذا أهمية خاصة في كانكون من خلال عرض تقرير برنامج الأمم المتحدة للبيئة.

إن البحر الأبيض المتوسط، الذي هو أكبر منطقة بحرية مغلقة في العالم، يمثل ٦ في المائة من التنوع البحري العالمي، لكنه لا يمثل سوى ٠,٨٢ في المائة من سطح البحار والمحيطات في العالم و ٠,٣٢ في المائة من حجمها. وفضلا عن ذلك، يأوي ٢٢ في المائة من الحيتان التي سجلت في جميع أنحاء العالم.

وأود أن أذكّر بأن إنشاء مناطق بحرية محمية، بما في ذلك إقامة شبكات تمثيلية بحلول عام ٢٠١٢ – التي تمثل أحد أهداف مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة – مسألة أساسية لتطبيق نهج يتمحور حول النظام الإيكولوجي. وفي شباط/فبراير ٢٠١١، ستستضيف الإمارة الدورة الثانية لمبادرة موناكو الزرقاء وستركز جهودها على المناطق البحرية المحمية، التي تشكل أداة لحماية التنوع البيولوجي البحري، مثل ملاذ بيلاغوس للثدييات البحرية في البحر الأبيض المتوسط.

وبمناسبة احتفال المتحف الأقيانوغرافي في موناكو بالذكرى السنوية المائة لإنشائه، افتتح معرضا خاصا بالبحر الأبيض المتوسط بعنوان ”رائع وهش وحيّ“. وفي افتتاح المعرض، أعلن صاحب السمو الأمير ألبرت الثاني أن المرء لا يحمي إلاّ ما يحبه. ولا أدري كيف يستطيع المرء أن يصف بصورة أفضل تفاني موناكو التاريخي في حماية المحيطات والبحار.

السيد سوليفان (كندا) (تكلم بالفرنسية): اسمحوا لي أن أتقدم بالشكر لمنسقي مشروع القرارين الخاصين بالمحيطات وقانون البحار واستدامة مصائد الأسماك، السفير فالي ممثل البرازيل والسيدة هولي كولر، ممثلة الولايات المتحدة على التوالي، على قيادتهما المميزة، ولشعبة الأمانة العامة لشؤون المحيطات وقانون البحار على عملها الممتاز ودعمها المستمر. وأود أيضا أن أشكر الوفود على تعاونها وتفانيها في كفالة استمرار كل من القرارين في تقديم الإرشادات للدول للعمل على تحقيق حوكمة فعالة لمصائد الأسماك والمحيطات.

(تكلم بالإنكليزية)

يسر كندا أن تشارك في مشروعي القرارين هذا العام، اللذين نعتقد أنهما يعترفان بأهمية العمل الذي أنجز والذي لا يزال يتعين إنجازه في المستقبل.

وفي رأينا، لا تزال اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار الإطار القانوني الذي بموجبه تنظم جميع الأنشطة المتعلقة بالمحيطات، ونلاحظ في هذا الصدد طابعها الشامل والعالمي. ونعتقد أيضا أن ثمة مبادرات وصكوكا مفيدة تكمّل الاتفاقية في ضوء جدول أعمال المحيطات المتعدد الأوجه والمتزايد تعقيدا.

وفي ذلك الصدد، أود أن أسلط الضوء على ثلاث مسائل رئيسية لننظر ونبت فيها على نحو جماعي. أولا، الإدارة بما في ذلك الامتثال والمراقبة والإنفاذ؛ ثانيا، التنوع البيولوجي والنظم الإيكولوجية؛ ثالثا، عمل الهيئتين المنشأتين في إطار الاتفاقية، وهما لجنة حدود الجرف القاري والسلطة الدولية لقاع البحار.

وتعتقد كندا أن تحسين عملية اتخاذ القرار سيكون عقيما من دون إدارة وامتثال ومراقبة وإنفاذ أفضل في الحفاظ على موارد المحيطات واستعمالها المستدام. وتصبح الجهود المبذولة لإدارة مصائد الأسماك مثالية بفعل العمل الجماعي الذي تقوم به منظمة الأغذية والزراعة لمكافحة صيد الأسماك غير القانوني وغير المبلّغ عنه وغير المنظّم. والاتفاق بشأن التدابير التي تتخذها دولة الميناء لمنع الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم وردعه والقضاء عليه، الذي أبرم العام الماضي، كان أكبر تطور في ذلك الصدد. ويسعدني أن أؤكد أن كندا وقّعت مؤخرا على الاتفاق، وبدأت الإعداد لعملية التصديق عليه وتنفيذه. ونحث الدول الأخرى على التصديق على هذا الاتفاق أو الانضمام إليه لكفالة دخوله حيّز النفاذ بسرعة.

وندعم أيضا الجهود التي تبذل داخل منظمة الأغذية والزراعة لتطوير معايير أداء دولة العلم كأداة تكميلية لاتفاق تدابير دولة الميناء. وإن تناول مسؤوليات دول العلم وتعزيز فعاليتها وسيلتان هامتان لإغلاق الشبكة المتعلقة بصيد الأسماك غير المشروع وغير المبلغ عنه وغير المنظم. وثمة أولويات رئيسية أخرى، من وجهة نظرنا، يتعين على لجنة مصائد الأسماك التابعة لمنظمة الأغذية والزراعة أن تتناولها في دورتها القادمة أوائل العام المقبل، تشمل اعتماد مبادئ توجيهية دولية بشأن إصدار الشهادات المتعلقة بتربية المائيات، والصيد العرضي والمصيد المرتجع، ووضع مبادئ توجيهية حول أفضل الممارسات الخاصة بخطط توثيق المصيد، وتنفيذ برنامج عمل آخر لحماية النظم الإيكولوجية البحرية الهشة.

والمؤتمر الاستعراضي المستأنف هذه السنة بشأن اتفاق الأرصدة السمكية قد وفّر الفرصة لكل من الدول الأطراف والدول غير الأطراف لاستعراض وتقييم فعالية أحكام الاتفاق، واقتراح الوسائل لتعزيز جوهر تنفيذ تلك الأحكام وأساليبه. وما فتئت كندا تؤيد الاتفاق بقوة، ونؤكد مجددا دعوة جميع الدول التي وردت في مشروع قرار هذا العام عن مصائد الأسماك المستدامة (A/65/L.21) إلى تنفيذ توصيات المؤتمر الاستعراضي المستأنف، والدول التي لم تفعل ذلك بعد إلى النظر بجدية في التصديق على الاتفاق أو الانضمام إليه.

ويوفر لنا اتفاق مصائد الأسماك الإطار المشترك الهام، ولكن يجب أن نترجم الكلمات إلى أفعال عن طريق المنظمات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك. وهذه المنظمات تكون موجودة حيث ننفذ التزاماتنا المتعلقة بحفظ النظم الإيكولوجية وإدارتها، وبواجبنا للتعاون. وعلينا كفالة أن تستكمل المنظمات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك ولاياتها، وتعتمد مبادئ حديثة لإدارة النظم الإيكولوجية وحفظها.

وفيما نشير إلى الإدارة، بما في ذلك الامتثال، والمراقبة والإنفاذ، نريد أن نتكلم لبرهة عن القرصنة. إن كندا لا تزال ملتزمة بجهود المجتمع الدولي لمنع وقمع أعمال القرصنة قبالة ساحل أفريقيا الشرقي، وهي شاركت في تقديم أربعة مشاريع قرارات لمجلس الأمن بشأن مكافحة القرصنة، بما في ذلك آخر قرار له، ونشارك بنشاط في المنتديات الدولية، بما فيها فريق الاتصال المعني بالقرصنة قبالة سواحل الصومال. ويتمثل هدف كندا، من خلال المساعدة على منع وعرقلة أعمال القرصنة، في تعزيز بيئة بحرية آمنة تكفل التجارة وإيصال المساعدة الإنسانية على نحو آمن.

وبالانتقال إلى مسألتنا الرئيسية الثانية – التنوع البيولوجي والنظم الإيكولوجية – كان النهج الوقائي ونهج النظام الإيكولوجي يُعتبران ابتكاريين وحديثين عندما اعتُمدا في اتفاق الأرصدة السمكية عام ١٩٩٥. وهذان المفهومان يسودان الآن عمليتنا لصنع القرار لدى النظر في الاستعمال المستدام للمحيطات ومواردها، ويتيحان لنا أن نحقق هدفي حفظ النظم الإيكولوجية وإدارتها. وعلى الرغم من أن النهج الوقائي ونهج النظام الإيكولوجي أصبحا المعيار لإدارة وحفظ مواردنا البحرية، لا نزال في طور عملية كيفية التعلم جماعيا على تنفيذ هذين النهجين بشكل أفضل. ومع ذلك، ينبغي ألاّ يردعنا هذا عن تطبيق هذه المبادئ، وألاّ يشكّل عذرا للتقاعس عن العمل. وإن المعرفة العلمية المحسّنة والتكنولوجيات الجديدة لن تعملا إلاّ لزيادة النهوض بقدرتنا على تحديد وحماية النظم الإيكولوجية البحرية الهشة، وإدارة الصيد العرضي، وحفظ الأنواع غير المستهدفة، في جملة أهداف أخرى.

وخلال هذه السنة الدولية للتنوع البيولوجي، عززت الدول التزاماتها الدولية بالحفاظ على الموارد البحرية واستعمالها المستدام. ومؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي، الذي انعقد هذا العام، شهد اتخاذ عدة قرارات تتعلق بالتنوع البيولوجي البحري، مما أسفر عن التزام متجدد بالمناطق البحرية المحمية، ودعم تحديد المناطق الإيكولوجية والبيولوجية الكبيرة. وتشعر كندا بالسعادة إزاء تلك النتائج، وتعتقد أنها حتمية لعمل الجمعية العامة، التي تحتفظ بالدور المركزي لتناول المسائل المتعلقة بالتنوع البيولوجي في المناطق الخارجة عن الولاية القضائية الوطنية.

وتعتبر كندا أن عملية صنع القرار المتكاملة القائمة على العلم هي مكوّن رئيسي لكفالة استدامة موارد المحيطات. ومع مراعاة ذلك، نعتقد أن الفريق العامل المخصص المعني بالعملية المنتظمة للإبلاغ عن حالة البيئة البحرية وتقييمها على الصعيد العالمي، يمر بفترة محورية.

وتعتقد كندا أن الاجتماعات المقبلة للفريق العامل يجب أن تضع عملية ذات علاقة بالسياسة العامة ولكنها غير وصفية، مما يتيح للدول الحفاظ على دور مركزي بشأن مدى التقييمات وأولوياتها، واعتماد الاستجابات المناسبة للسياسة العامة. ومن شأن ذلك أن يكفل امتلاكنا للحس المتكامل والعالمي بصحة المحيطات والإنتاجية.

إن جهودنا في كل تلك المنتديات المتعلقة بالمحيطات ستكون موضع مراجعة عند بدء التحضير لمؤتمر الأمم المتحدة المعني بالتنمية المستدامة، أو ريو +٢٠، مثلما يُعرف به أيضا. وفي ذلك الصدد، نؤيد القرار بأن تركّز العملية الاستشارية غير الرسمية المقبلة المعنية بالمحيطات وقانون البحار على التقدم المحرز والفجوات المتبقية في تنفيذ النتائج المتعلقة بالمحيطات التي تسفر عن مؤتمرات القمة الرئيسية المعنية بالتنمية المستدامة، فضلا عن التصدي للتحديات الجديدة والبازغة.

أنتقل الآن إلى حجم العمل الذي تقوم به لجنة حدود الجرف القاري. مع أخذ العلم بحجم العمل الذي تقوم به اللجنة حاليا وفي المستقبل، ترحب كندا بالجهود

الجارية لتعديل أساليب عمل اللجنة في سبيل إتاحة المجال كي تعمل بمنتهى الكفاءة والفعالية.

وبغية أن تكون المشاورات مثمرة ضمن الفريق العامل غير الرسمي المعني بحجم العمل للجنة حدود الجرف القاري، تعتقد كندا أنه من الضروري أن توضَع بوضوح وبالتفصيل كل الخيارات والمتطلبات لتنفيذها، على أن يسبق ذلك اجتماع الدول الأطراف في اتفاقية قانون البحار الذي سيعقد في حزيران/يونيه ٢٠١١. ويتصف التوقيت ببعض الأهمية لأنه من العدل لتلك الدول التي تنظر في تقديم مرشح لها للانتخابات التي ستجريها اللجنة في حزيران/ يونيه ٢٠١٢، أن تعلم في أسرع وقت ممكن ماهية الظروف التي سيعمل المرشح الفائز في ظلها.

وتود كندا أن تؤكد أهمية عمل مؤسسة أخرى أنشأتها اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار؛ عنيت السلطة الدولية لقاع البحار.

وترحب كندا باعتماد الترتيبات التي تحكم أعمال التنقيب والاستكشاف عن الكبريتات المتعددة الفلزات، في الاجتماع الأخير للسلطة الدولية لقاع البحار، بعد ست سنوات من المفاوضات. لقد وصلت السلطة الدولية لقاع البحار إلى مفترق طرق يستأثر بالاهتمام، حيث أن الطلبات للاضطلاع بالأنشطة في المنطقة بدأت تغير دورها من دور متوقع إلى دور فعلي. وكندا يحدوها الأمل أن يتسنى، على وجه السرعة، اعتماد الترتيبات المتعلقة بالقشور المنغنيزية الحديدية الغنية بالكوبالت، التي ستعيرها السلطة اهتمامها في المرحلة التالية.

لقد أفلحت شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار في إنجاز أعمال ممتازة هذا العام، رغم الضغوط المتزايدة على موظفيها وعلى مواردها المالية. وما فتئت الشعبة تتلقى طلبات متتالية لتقديم الدعم وإجراء البحوث والتنسيق وعقد اجتماعات إضافية. وإن الوفود التي واجهت جدول اجتماعات حافلا بالأعمال ما فتئت تواجه تحديات متزايدة في تأمين المستوى الملائم من المشاركة.

وإذا أردنا أن نحافظ على إنتاجيتنا وأن نطور آليات أكثر كفاءة للحفظ والإدارة المستدامة لمحيطاتنا، فيجب علينا أن نجد، جماعيا، طريقة أذكى للعمل في حدود الموارد المتاحة. وإن تحسين التعاون والتنسيق في شؤون المحيطات مطلوب على جميع المستويات، بما في ذلك داخل منظومة الأمم المتحدة، من أجل تجنب أي ازدواجية في الجهود.

(تكلم بالفرنسية)

كندا تعتقد أن القرارين كليهما يقدمان نهجين متوازنين ويضعان جدول أعمال واقعيا للمجتمع الدولي. وهما لا يتيحان لنا الفرصة للنظر الجماعي إلى الوراء واستعراض أعمال هذه السنة فحسب، وإنما يساعداننا أيضا على النظر إلى المستقبل من أجل البت في عدد من الأولويات العالمية.

(تكلم بالانكليزية)

ونحيي الدول التي اتخذت الإجراءات اللازمة لتسهيل عمل مجتمع المحيطات الدولي بشأن تشاطر أفضل الممارسات، ومواصلة الحوار، وتطوير المنهج الإرشادي العالمي، وبخاصة بالحيلولة دون استبدال المناقشات المضمونية بمناقشات إجرائية. ونتطلع إلى العمل مع جميع الدول بطريقة مفتوحة وشفافة بغية تعريف المجالات ذات الأهمية ومواصلة الجهود المبذولة لتقوية وتعزيز الالتزامات القائمة.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإسبانية): استنادا إلى قرار الجمعية العامة ٥١/٢٠٤ المتخذ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦ أعطي الكلمة الآن للسيد خوسيه لويس خيسوس، رئيس المحكمة الدولية لقانون البحار.

السيد خيسوس (المحكمة الدولية لقانون البحار) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أغتنم هذه الفرصة لأهنئ رئيس الجمعية العامة على انتخابه. ومن دواعي سروري العظيم أن أخاطب الجمعية بالنيابة عن المحكمة الدولية لقانون البحار بمناسبة نظر الجمعية في البند ٧٤ من جدول الأعمال، ''المحيطات وقانون البحار''.

يحتم عليّ الواجب المحزن أن أبلغ الجمعية بوفاة أحد زملائنا، القاضي بول بميلا إنغو، في ٢٦ نيسان/أبريل ٢٠١٠. لقد كان القاضي بميلا إنغو عضوا في هيئة المحكمة منذ تأسيسها في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٦ حتى عام ٢٠٠٨. ولقد كرس جزءا كبيرا من حياته المهنية لقانون البحار. وقبل انتخابه لعضوية المحكمة كان مفاوضا مرموقا في مؤتمر الأمم المتحدة الثالث لقانون البحار، الذي اضطلع فيه بدور هام كرئيس للجنة الأولى. إن ذكراه ستبقى خالدة في أذهاننا ولن ننسى أبدا مساهماته في عملنا.

يسعدنا أن نبلغ عن بعض التطورات الجديدة في عملنا القضائي. منذ أن خاطبت الجمعية في العام الماضي قُدمت إلى المحكمة ثلاث قضايا جديدة: القضية رقم ١٦، النزاع المتعلق بترسيم الحدود البحرية بين بنغلاديش وميانمار في خليج البنغال؛ والقضية رقم ١٧، الطلب بإصدار فتوى بشأن مسؤوليات وواجبات الدول المتبنية للأشخاص والكيانات فيما يتصل بالأنشطة المضطلع بها في منطقة قاع البحار الدولية؛ والقضية رقم ١٨، قضية ''السفينة إم/في لويسا (M/V Louisa)'' (سانت فنسنت وجزر غرينادين ضد إسبانيا).

القضية رقم ١٦، مثلما ذكرتُ، تتعلق بالنزاع بين جمهورية بنغلاديش الشعبية واتحاد ميانمار حول ترسيم حدودهما البحرية في خليج البنغال. ففي رسالة مؤرخة ١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ ومسجلة لدى قلم المحكمة في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، أبلغ وزير خارجية بنغلاديش رئيس المحكمة ببلاغين صادرين بموجب المادة ٢٨٧ من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، الأول عن ميانمار في ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩، والثاني عن بنغلاديش في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، تعلنان فيهما قبولهما بالولاية القضائية للمحكمة باعتبارها محفلا لتسوية النزاع على حدودهما البحرية.

وفي الرسالة ذاتها وجه وزير خارجية بنغلاديش دعوة إلى المحكمة بأن تمارس ولايتها القضائية على النزاع، ''في ضوء القبول المتبادل لبنغلاديش وميانمار بالولاية القضائية للمحكمة الدولية لقانون البحار.'' وفي ظل قبول الطرفين، المنعكس في بلاغيهما المؤرخين ٤ تشرين الثاني/نوفمبر و ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، على التوالي، بأن يعرضا نزاعهما على المحكمة للبت فيه، وفي الإبلاغ الذي بعثته بنغلاديش، أُضيفت القضية إلى قائمة القضايا في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩. وبعد ذلك أجرى رئيس المحكمة مشاورات مع ممثلي الطرفين للتيقن من آرائهما حول المسائل المتعلقة بطريقة سير القضية.

ونتيجة لتلك المشاورات حدد الرئيس موعد عرض المذكرة التفسيرية وموعد عرض المذكرة التفسيرية المضادة. بعد ذلك أصدرت المحكمة أمرا في ١٧ آذار/مارس ٢٠١٠ حددت بموجبه موعد تسجيل الرد على المذكرة التفسيرية المضادة وموعد تسجيل الجواب الثاني على الرد إلى قلم المحكمة. إن المداولات الكتابية تسير على قدم وساق. وقد قدمت بنغلاديش مذكرتها التفسيرية وقدمت ميانمار مذكرتها التفسيرية المضادة في ٣١ تموز/يوليه و ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، على التوالي، حسبما كان مقررا، ويتوقع الانتهاء من مرحلة الإجراءات الكتابية بحلول ١ تموز/يوليه ٢٠١١. وقد اختار الطرفان القضاة المخصصين الذين سيبتون في هذه القضية.

وفيما يتعلق بالقضية رقم ١٧، تلقت غرفة منازعات قاع البحار التابعة للمحكمة، في أيار/مايو ٢٠١٠، طلبا بإصدار فتوى من السلطة الدولية لقاع البحار. وقد أُضيفت هذه القضية إلى القائمة باعتبارها القضية رقم ١٧. وقد انتهت مرحلة الإجراءات الكتابية والشفوية التي شارك فيها عدد كبير من الدول الأطراف والمنظمات الدولية. فقد قدمت ١٢ دولة و ٣ منظمات دولية مرافعات مكتوبة. وأثناء جلسات الاستماع التي استغرقت ثلاثة أيام، والتي عقدت في غرفة منازعات قاع البحار في هامبرغ، قدمت ٩ دول و ٣ منظمات دولية مرافعات شفوية. وتُجري الغرفة حاليا مداولات بشأن القضية. وبما أن الاتفاقية تنص على أن الفتاوى يجب إصدارها على سبيل الاستعجال، فإن القرار يتوقع صدوره في بواكير عام ٢٠١١.

وهذا الطلب بإصدار الفتوى يعتبر تطورا هاما في عملنا. وبما أن هذه القضية هي الأولى التي تحال إلى غرفة منازعات قاع البحار – وهي الهيئة ذات الاختصاص القضائي الحصري للنظر في المنازعات المنبثقة عن تفسير أو تطبيق أحكام الاتفاقية فيما يتصل بالأنشطة في المنطقة، أو النظر في الطلبات المقدمة بإصدار فتاوى من الجمعية أو من مجلس السلطة الدولية لقاع البحار بشأن المسائل القانونية المثارة ضمن نطاق أنشطتها – فإنها تنطوي على إمكانيات هائلة. فمع تزايد الأنشطة في قاع البحار، يرجح كثيرا أن يرتفع أيضا عدد المنازعات المحالة إلى الغرفة.

أما القضية رقم ١٨، فإن سانت فنسنت وجزر غرينادين كانت قد استهلت في ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠ إجراءات الدعوى أمام المحكمة ضد إسبانيا في نزاع متعلق بسفينة ترفع علمها، هي السفينة إم/في لويسا، مدعية بأن السلطات الإسبانية احتجزتها في ١ شباط/فبراير ٢٠٠٦ وما زالت قيد الاحتجاز منذ ذلك التاريخ. والطلب المقدم باستهلال تلك الإجراءات أمام المحكمة يتضمن طلبا باتخاذ تدابير مؤقتة بموجب الفقرة ١ من المادة ٢٩٠ من اتفاقية قانون البحار. وإن الإجراءات المتعلقة باتخاذ تدابير مؤقتة تمضي قدما، وقد تقرر عقد جلسات الاستماع في ١٠ و ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠. وفيما يتعلق بالقضية ووجاهتها، ستُجرى في القريب العاجل مشاورات مع الطرفين لتحديد المواعيد الزمنية لتقديم المرافعات المكتوبة.

وفيما يتعلق بوقف إجراءات القضية رقم ٧، تتذكر الجمعية أن تلك القضية، القضية المتعلقة بالحفظ والاستغلال المستدام لأرصدة سمك السياف في جنوب شرقي المحيط الهادئ (شيلي/الاتحاد الأوروبي)، كانت قد أحيلت إلى غرفة مخصصة تابعة للمحكمة تم تشكيلها عملا بالفقرة ٢ من المادة ١٥ من النظام الداخلي للمحكمة. وهذه هي القضية الخلافية الوحيدة حتى اليوم التي تعرض على غرفة تابعة للمحكمة. فالحدود الزمنية للمرافعات استنفدت منذ عام ٢٠٠١ بأوامر متعاقبة بناء على طلب من الطرفين. وقد أوقفت إجراءات القضية في النهاية في كانون الأول/ديسمبر الماضي بناء على طلب الطرفين. ورغم أن غرفة المحكمة لم تتعامل مع مضمون هذه القضية، فإن رفع القضية إلى المحكمة ربما يكون بحد ذاته قد ساعد الطرفين على التوصل إلى الاتفاق خارج إطار المحكمة. وكما ذكر رئيس الغرفة الخاصة، فإن المحكمة يمكنها أن تساعد الأطراف بطرق شتى. إن رفع الدعوى والمقاضاة يشكل بالطبع الوظيفة الرئيسية للمحكمة. ولكنها تستطيع أن تساعد الأطراف، أينما كان ذلك ملائما، على التوصل إلى تسوية مباشرة للنزاع بينهم.

في عام ٢٠١٠ عقدت المحكمة دورتيها التاسعة والعشرين والثلاثين، اللتين كُرستا للمسائل القضائية والقانونية، فضلا عن المسائل الإدارية والتنظيمية. وتبادل القضاة أيضا وجهات نظرهم حول التطورات المتعلقة بمسائل

قانون البحار التي تخص ميدان وظيفتهم القضائية على أساس أوراق المعلومات التي أعدها قلم المحكمة.

وواصلت المحكمة نشر المعلومات عن نظام تسوية المنازعات المتصلة بقانون البحار عن طريق عقد حلقات عمل إقليمية مكرسة للأحكام ذات الصلة من الاتفاقية والإجراءات المتاحة في المحكمة والخطوات العملية المطلوبة للتعامل مع قضية معينة.

وقد نُظمت إحدى حلقات العمل تلك مؤخرا في فيجي، بالتعاون مع حكومة فيجي ووكالة التعاون الدولي الكورية، لفائدة الممثلين القانونيين لأمم المحيط الهادئ. وبالنيابة عن المحكمة أود أن أغتنم هذه الفرصة لأعرب عن تقديرنا للبلد المضيف، فيجي، على دعمه وتعاونه.

في عام ٢٠٠٧ كانت المحكمة قد استحدثت، بدعم من مؤسسة نيبون، برنامجا سنويا لبناء القدرة والتدريب بشأن تسوية المنازعات في ظل الاتفاقية. وفي دورة البرنامج للسنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ استفاد ٥ مسؤولين حكوميين وباحثين من إندونيسيا ورومانيا والصين وغابون وكينيا من ذلك البرنامج. والدورة الحالية تشمل ٧ مشتركين من الأرجنتين والبرازيل وتوغو وجنوب أفريقيا وعمان وموزامبيق واليونان. وأثناء البرنامج، الذي يستغرق ٩ أشهر، ستتاح لهم أيضا فرصة الإطلاع على عمل شتى المنظمات الدولية المكلفة بولايات متعلقة بقانون البحار والقانون البحري. ونود أن نعرب عن امتناننا لمؤسسة نيبون على التزامها من خلال الدعم المالي بتيسير نشر المعلومات بين الأجيال الجديدة حول قانون البحار والاستخدام النظامي للمحيطات.

وبرنامج بناء القدرة هذا يكمل برنامج الشراكة التابع للمحكمة، الذي أطلقته في عام ١٩٩٧. فقد التحق بالبرنامج حتى اليوم ما مجموعه ٢٠٥ متدربين. وفي هذا العام يشارك فيه ١٨ متدربا من مختلف البلدان، بما في ذلك ٩ متدربين استفادوا من منحة وكالة التعاون الدولي الكورية التي تقدم المساعدة المالية للموفدين من البلدان النامية. وأود أن أعرب عن امتناننا لوكالة التعاون الدولي الكورية على مواصلتها تقديم الدعم المالي.

ويسرني أيضا أن أبلغ الجمعية بأن الدورة الصيفية الأولى لأكاديمية قانون البحار عقدت برعاية الصندوق الدولي في مقر المحكمة من ٢٥ تموز/يوليه إلى ٢١ آب/أغسطس ٢٠١٠. وإنني ممتن للصندوق على تنظيمه ذلك الحدث الذي استمع فيه ٣١ مشتركا من ٢٩ بلدا إلى محاضرات ألقاها اختصاصيون في قانون البحار والقانون البحري.

وفي تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩ أنشأت المحكمة صندوقا ائتمانيا هدفه توفير المساعدة المالية للمشاركين من البلدان النامية في البرنامج التدريبي للمحكمة. وفي نيسان/أبريل ٢٠١٠، تلقى الصندوق أول مساهمة، ومقدارها ٠٠٠ ٢٥ يورو، من شركة كورية تتخذ من هامبرغ مقرا لها. وإننا ندعو الدول والمنظمات والوكالات الحكومية الدولية والمؤسسات الوطنية والمنظمات غير الحكومية والمؤسسات المالية الدولية، وكذلك الأشخاص الطبيعيين والقانونيين، إلى تقديم مساهمات طوعية مالية وغيرها للصندوق. ويمكن الحصول على التفاصيل من قلم المحكمة.

قبل أن أختتم أود أن أرحب بجمهورية ملاوي، التي أصبحت مؤخرا طرفا في الاتفاقية، وأن أهنئها لأنها أصبحت الطرف الـ ١٦١ في واحدة من أهم المعاهدات التي تم التوصل إليها عن طريق التفاوض. كما أود أن أغتنم هذه الفرصة لأشكر الأمين العام، والمستشار القانوني، وأن

أشكر على نحو خاص مدير شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار، على تعاونهم المتواصل مع المحكمة ودعمهم لأنشطتها.

برنامج العمل

الرئيس (تكلم بالفرنسية): أود أن أبلغ الأعضاء بأن النظر في البند ٣٤ من جدول الأعمال، المعنْوَن ''النزاعات التي طال أمدها في منطقة مجموعة بلدان جورجيا وأوكرانيا وأذربيجان ومولدوفا، وآثارها على السلام والتنمية على الصعيد الدولي''، والبند ٣٩ من جدول الأعمال، المعنون ''الحالة في الأراضي المحتلة بأذربيجان''، الذي كان مقررا يوم الاثنين، ١٣ كانون الأول/ديسمبر، قد تأجل إلى موعد لاحق يعلن عنه في حينه.

رفعت الجلسة الساعة ١٣/١٠.